

تكفير المعين

والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

تأليف الشيخ العلامة المحدث

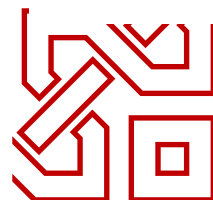
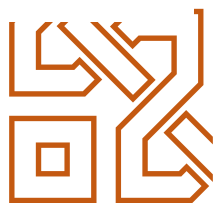
إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب

(١٢٧٦-١٣١٩هـ)

اعتنى به وعلّق عليه

الفقير إلى عفو ربه العلي

بدر بن علي بن طامي العتيبي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله العظيم الكريم على جميل آلائه، وعظيم نعمائه، والصلاة والسلام على النبي المصطفى بالخيرية والخاتمية من بين جميع أنبيائه، القائم بأمر ربه في سرائه وضرائه، وإخفائه وإبدائه، وعلى آله وأصحابه الطيبين خيرة خلقه من عباده وأوليائه، وعنا معهم بعفو ربنا وجميل عطائه.

أما بعد:

فإن أعظم مسائل الدين، وأهم ما يجب معرفته على المسلمين: مسائل التوحيد والإيمان، والفرقان بينهما وبين الشرك والكفران، والله تعالى يقول: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦] فلا بد من فرقان يحقق الكفر بالطاغوت وجميع ما يعبد من دون الله، وإفراد الله تعالى بالعبادة وحده دون سواه، حيث لا يصح أحدهما دون الآخر، وبأخذ أحدهما دون الآخر خرجت الخوارج، وأرجأت المرجئة، وكلُّ منهم خالف سبيل المؤمنين، وهدى الله أهل السنة ﴿إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣٠].

وما الناس إلا ثلاثة في كتاب الله تعالى، كما في صدر سورة البقرة، وهم:

- [١] المؤمن؛ من ظاهره وباطنه الإيمان.
- [٢] الكافر؛ من ظاهره وباطنه الكفران.
- [٣] المنافق؛ من يتظاهر بالإيمان وهو يبطن الكفر.

ولا يُتصور شرعاً أن يكون هناك قسمٌ رابع:

مسلم! ظاهره الكفر الصراح، والشرك البين! ثم يقال بأن باطنه صحيح بالإيمان، فهذا لا يكون إلا على دين المرجئة الجهمية، وليس من ذلك أفراد الوقائع كالأكره كما قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] ومثل ذلك المسائل الخفية المشتبهة العارضة فيدراً عنه التكفير للخفاء والشبهة، أما الكفر البين، والشرك الأكبر، فمن وقع في شيء من ذلك فهو كافرٌ مشركٌ بعينه، ويكون حينذاك مرتداً عن دين الله تعالى.

وهذه المسألة من مسائل الإجماع بين المسلمين، بصريح الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضي الله عنهم، كما سيأتي بيانه إن شاء الله. وبين أيدينا رسالة من أهم الرسائل في هذا الباب للشيخ العلامة المحدث سليل الأكابر: إسحاق بن عبدالرحمن بن حسن ابن الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمهم الله أجمعين، فقد تكلم في هذه المسألة ببيان تام، ووجهة داحضة، وهو وصل لما تكلم به الأئمة من قبله، كالشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب في "مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد" و"كشف الشبهات" والحفيد الإمام عبدالرحمن بن حسن في ردوده على داود بن جرجيس وعثمان بن منصور، والشيخ الإمام عبدالله أبا بطين في رسائل عدة، والإمام عبداللطيف بن عبدالرحمن في "مصباح الظلام" و"كشف التلبيس" وغير ذلك، فتكلموا في مسألة تكفير المعين، وإقامة الحجّة، والعدر

بالجهل متى يعتبر عذراً ومتى لا يعتبر، بكلام مبين متين يسرّ قلوب المؤمنين، ويغيض أهل البدع المضلين، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

وسترى في صدر الرسالة أن الشيخ إسحاق رحمه الله تعالى يرد فيها على من يزعمون اتباع شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، وهم يخالفونه في هذه المسائل العظام.

كذلك سبق من يزعم تعظيم شيخ الإسلام ابن تيمية واتباعه وهو يخالفه فيها، فرد عليهم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في "مفيد المستفيد" وكردود الأئمة على داود بن جرجيس وأمثاله.

كذلك اليوم بين ظهرانينا من يزعم محبة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة النجدية واتباعهم، وهو يخالفهم في هذه المسائل العظام، بل منهم من يتظاهر بشرح هذه الكتب، والاهتمام بها، ثم هو يفسدها بمقدماته وتعليقاته التي ظاهرها الاهتمام والعناية وباطنها مخالفة المكتوب، والمغالطة في المطلوب، والله حسبنا ونعم الوكيل، ولذلك محال أن تجدهم ينشرون هذه الكتب بغير تعاليقهم، بل ربما حذروا من ذلك وبالغوا في التشنيع، وما مرادهم إلا رد كلام الأئمة، كما حصل وأن شنعوا على شيعي الإمام المجاهد السلفي عبدالله بن سعدي العبدلي الغامدي (ت: ١٤٢٥ هـ) رحمه الله تعالى، حين ضمّ هذه الرسالة وأمثالها من مهمات الرسائل في مجموعته المباركة "عقيدة الموحدين" والتي قدم له فيها شيخنا ابن باز رحمهم الله تعالى أجمعين، فشيخنا اقتصر على مجرد الجمع

بلا تعليق، فثارت ثوائر المرجئة، واحمّرت أنوفهم، لأنهم لا يقبلون نشر هذه الكتب إلا بتعاليقهم ودسائسهم، ولو كانوا صادقين في المحبة والاتباع والقبول لسرّهم بث العلم بين العالمين.

وقد طبعت هذه الرسالة غير مرة، منها بتحقيق شيخنا الباحث المحقق إسماعيل بن سعد بن عتيق حفظه الله وبارك فيه، وأعاد نقلها شيخنا عبدالله بن سعدي الغامدي رحمه الله ضمن مجموعه "عقيدة الموحدين" تحت اسم "تكفير المعين، والفرق بين قيام المحجة وفهم المحجة" ولأهمية الرسالة، والحاجة الشديدة إلى ما فيها رأيت العناية بها، والتقديم لها، والتعليق عليها بما يلزم، والله أسأل بها النفع والفائدة، والهداية والرشاد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

بدر بن علي بن طامي العتيبي

ترجمة مختصرة للمؤلف

اسمه: هو الشيخ العلامة، البحر الفهامة، الزاهد التقي، المحقق الأثري: إسحاق بن عبدالرحمن بن حسن بن الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمهم الله أجمعين.

مولده: ولد سنة ١٢٧٦هـ، في مدينة الرياض.

نشأته: توفي والده الإمام عبدالرحمن بن حسن وعمر الشيخ إسحاق تسع سنين، فكفله أخوه الشيخ عبداللطيف، ورعى شؤونه، ولازمه الشيخ إسحاق واستفاد منه العلم الكثير.

مشايقه ورحلاته: تلقى العلم عن أخيه الشيخ عبداللطيف، وعن الشيخ عبدالله بن عبداللطيف، والشيخ حمد بن عتيق، والشيخ محمد بن محمود، وكان هؤلاء يثنون على الشيخ إسحاق عظيم الثناء، وقرظوا له بعض كتبه كـ: "سلوك الطريق الأحمد"، ومن مشايخه الشيخ عبدالله بن حسين المخضوب، والشيخ عبدالعزيز بن صالح بن مرشد.

ثم لما تغيرت الأحوال في نجد، وتفككت عرى الدولة السعودية الثانية آنذاك، رحل الشيخ من الرياض إلى الهند لطلب العلم عند علماء الهند وذلك عام (١٣٠٩هـ)، فنزل على محدث الديار الهندية ومرجع أسانيدها من بعده الشيخ العلامة بقية الدعوة السلفية النقية سيد نذير حسين الدهلوي (ت: ١٣٢٠هـ)، فحصل له منه السماع والإجازة، فأجازه بالحديث المسلسل بالأولية، وقرأ عليه من "الصحيح الستة" و"الموطأ" و"بلوغ المرام" و"مشكاة المصابيح" و"تفسير الجلالين" و"شرح نخبة الفكر"،

كما نص على ذلك الشيخ نذير حسين في إجازته المرفق صورة منها، وأخذ عن العلامة المحدث الشيخ حسين بن محسن الأنصاري، والشيخ سلامة الله الهندي، وأجازاه، كما أخذ عن الشيخ بشير الدين السهسواني مؤلف كتاب "صيانة الإنسان من وساوس الشيخ دحلان" وكذا أجازته الشيخ إسحاق فتدبجاً، كما واصل رحلته إلى مصر وأخذ عن علماءها بالسمع والإجازة، ثم عاد إلى نجد بعد اعتراجه، واشتغل بالتصنيف والرد على المخالفين، واستفاد منه خلق كثير.

تلاميذه: أخذ عنه العلم جمع كبير، بالإجازة والسمع، في نجد والهند والعراق وغيرها، ومن أخذ عنه الشيخ يوسف الخانفوري، والشيخ إبراهيم ابن عبداللطيف، والشيخ عبدالله العنقري، والشيخ عبدالله بن فيصل، والشيخ فالح، والشيخ سالم الحناكي، والشيخ عبدالله السيارى، والشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن عبد الوهاب، والشيخ عبدالعزيز بن عتيق، والشيخ عبد الرحمن بن محمد بن داود، وأجاز ابنه الشيخ المعمر فوق المائة عبد الرحمن بن إسحاق.

مؤلفاته: للشيخ مؤلفات عدة منها "الأجوبة السمعيات أو سلوك الطريق الأحمد"، و"إيضاح المحجة والسبيل"، و"حكم تكفير المعين"، و"حقيقة دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب"، و"أرجوزة في التوحيد" وقد كتبت عليها تعليقات مختصرة، و"قصيدة في الرد على أمين حنش"، ورسائل أخرى متفرقة ضمنت مجموعة منها في مجموع "الدرر السنية"، وله قصيدة في "الغربة" أنشدها وهو في الديار الهندية، فيها من الشوق وشكاية

الغربة، أرسل بها إلى أهل نجد، متوجداً ومشتاقاً، ومعبراً عن الأسي
الذي أصابه مما جرى على أهل نجد من أمور عظام، ففرح بها محبوه،
وحفظها الكبير والصغير، وباتوا ينشدونها، أسوقها بكاملها فيقول:

سلامي على حجر اليمامة من نجدٍ
وسكانه سگان قلبي ذوي ودٍّ

سلامي على أشياخهم وكهولهم
وفتيانهم حتى الطفيل على المهدِ

بوافر تسليمٍ وأزكى تحيةٍ
وأسنى ثناء أرجه فاح كالندٍّ

تحية من شطّت عن الدنو داره
فأصبح يشكو بينه دائم الوجدِ

وحيداً فريداً في خراسان أطبقت
عليه هموم الاغتراب مع الفقدِ

بيت أريقاً يحرس النجم، حاربت
لذيد الكرى عيناه تهمي على الخدِ

يحنّ إلى وادي الرياض وطلحه
ويصبو إلى تلك الأثيلات والجردِ

تذكر في تلك المنازل فتيةً
عليهم بهاء العلم والحلم والمجدِ

عصابة حق كادحون إلى الهدى

أكارم من أبناء عالمنا المهدي^(١)
 أناخ بهم خطب^(٢) رجوت بأنه
 على متنه الألفاف للفرج اشتد
 فيا عاذلي لا تعرفوا شطة^(٣) النوى
 ولا بون ما بين اليمامة والهند
 فكم دونها من فدفد لا يجوزه
 سوى عندل وجناء مواراة اليد
 وبحر عميق خلت أصوات موجه
 إذا ما أحاطت بالمراكب كالرعد
 خليلاي كفا اللوم عني فإنما
 عناكم بتعني في وهل تسطعا صدي
 فكيف وقلبي من فراق أحبتي
 شجاني وأشواق تزيد على الحد
 فلو تعلم ما أحدث الله بعدنا
 عذرتكم وكنتم في الصبابة من جندي

(١) أبناء شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، وكل دايع إلى الخير فهو من المهديين، وقد قال النبي ﷺ عن أصحابه: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي» فليس هذا الوصف خاصاً بالمهدي في آخر الزمان.

(٢) يريد ما نتابع على نجد من كوارث بعد سقوط الدولة السعودية الثانية.

(٣) الشطة: المشقة.

أفوض أمري للذي نفذ القضا
فسبحان من يمضي المقادير في العبد
فأفرغ عليّ الصبر مولاي إنني
تيمت والأحزان قد فتت كبدي
فكم عبرة من بعدها عبرة بها
عرمرم جيش الحزن خيم في خلد
عسى نظرة منكم أبلّ بها الصدى
وينزاح ما ألقاه من موجع الفقد
وذلك إن شاء الإله وجوده
قريب هو المولى المعيد هو المبدي
فعهدي بهم والدار منهم منيعة
وقد عمّرت أركانها ديمة السعد
نمت لي الركبان أن حلّ سوحها
حوادث تترى شتت شملهم بعدي
فلا رسل من جيرتي لا رسائل
تسلسل لي الأخبار عن ذلك العهد
وقد جاءني من قاسم^(١) دام مجده

(١) هو الشيخ قاسم بن محمد آل ثاني، حاكم قطر (ت: ١٣٣١هـ) من خيار الأمراء، ومن أهل السير العطرة، والعقيدة السليمة، والكرم الجم، ومن المناصرين لدعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، المجتهدين في نشر علومه، والدفاع عن دعوة التوحيد، فرحمه الله تعالى.

ولا زال وطاءً على هامة الضدِّ

رسالة إجمال تسليت عندها

وقد يتسلى بالإشارة ذو اللهد^(١)

فولاي عن آلي أرج زحزح البلا

جميعاً وعن صرمي أزل كل مشتدِّ

سقى الله ذاك الحي مغدودق الحيا

وأبدلهم مما يقاسون بالرغدِ

فيا ساكني قلبي سويداه أعرجوا

على برد دوا لاعج الوجدِ

فإن لم يلح لي بارق من حماكوا

فيا خيبة المسعى ويا محنة الفردِ

فلا عنكموا أسلو، ولولا مُحدث^(٢)

إلى علمه تُزجى المطي من البعدِ

لما بتُّ فيها ليلة، كيف والردى

(١) ذو البلاء الشديد.

(٢) هو الشيخ العلامة شيخ الكل في الكل، سيد نذير حسين الدهلوي (ت: ١٣٢١هـ) محدث الديار الهندية، ومدار أسانيد المشرق في عصره، وإليه رحل كثير من علماء نجد والحرمين، وكانت رحلة الشيخ إسحاق إليه عام ١٣٠٩هـ، ومكث عنده تسعة أشهر، قرأ فيها الصحيحين وأطراف السنن والموطأ وغير ذلك، ثم سافر إلى بهوبال وأخذ عن الشيخ حسين بن محسن الأنصاري وسلامة الله المدرس وغيرهم.

بها والنصارى القلف مع عابد الندِّ
 فأسأل جبار السموات جبره
 وأن لا يزيغ القلب عن سنة المهدي
 عليه صلاة الله والآل ما سرى
 نسيم الصبا أو لاح برق على نجد
 ولما بلغت الأبيات شيخ مشايخنا سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى
 أجابه بمثلها يقول في صدرها:
 أشعة أنوار المحبة والودِّ
 وأشواق ملتاعٍ على شط البعدِ
 أضاءت بعقدٍ كاللئالِ بنظمه
 وكالمسك أو روضٍ تضيّع بالرندِ
 ولاح لنا من ذلك العقد بارقُ
 يُشرُّ بالبشرى ويومض بالوعدِ
 ولكنما الأشجان والوجد والأسى
 وشطة ما بين اليمامة والهندِ
 تبلبل منها البال واشتد حزنه
 فأضرم في الأحشاء مستعر الوقْدِ
 وفلذ أكباداً وأورى بجذرها
 لواهب لا تخبولى وقدها مكدِ
 شكاهنّ مكلوم غريب متيمّ

فريدٌ وحيدٌ في خراسانٍ ذو فقدٍ
 فتى ألمعيٍّ لودعيٍّ مهذبٍ
 سلاله أنجابه كرام ذوي مجدٍ
 تذكري إخواناً وإلفاً ومعشراً
 ونجداً وهل نجدٌ على رونق السعدِ؟
 إلى آخر ما قال رحمه الله أجمعين.

وفاته: توفي رحمه الله تعالى في بلدة الرياض عام (١٣١٩هـ)، وحزن
 الناس على فقده كثيراً، ورثي بمرثي عديدة منها ما أنشده الشيخ فوزان بن
 عبدالله السابق في قصيدة من أبياتها قوله:

على الخبر بحر العلم بدر المدارسِ	وشمس الهدى فليبك أهل التدراسِ
فلا نعمت عين تشح بمائها	وقلبٌ من الأثجان ليس ببائسِ
ولا وجه ذي لبٍ تلكى وقد غدا	على فقده في الناس ليس بعابسِ
فواحزنا من فقده بعد ما لنا	بدا سعه خلف النجوم الطوامسِ
يعز علينا أن نرى اليوم مثله	إذا ما دجت مغسوقات الحنادسِ
وعز الذي بالنص يتقن قوله	ويحمي حمى التوحيد عن لبس لابسِ
فيا لك من ثلم به الدين قد وهى	وخطب فظيع بل مريع و واكسِ
فصبراً ذوي الإسلام صبراً فإنما	جزاء الفتى بالصبر نيل النفائسِ

إلى آخر قصيدته رحمه الله تعالى.

وقد شرفت بالاتصال بأسانيد الشيخ إسحاق بن عبدالرحمن بن حسن من طرق عدة صح لي بها رواية ما له من مرويات ومؤلفات منشورة ومنظومة، ومن ذلك:

ما أجازنا به حفيده [١] الشيخ المعمر محمد بن عبد الرحمن مشافهة في منزله بالرياض عن [٢] أبيه المعمر أكثر من مائة سنة الشيخ عبدالرحمن بن إسحاق عن أبيه الشيخ إسحاق بن عبدالرحمن بن حسن بما له.

ح وأخبرنا نازلاً بدرجة [١] شيخنا المعمر عبيدالله الرحمان عن [٢] أبيه عن [٣] بشير السهسواني عنه.

ح وأخبرنا [١] شيخنا العلامة صبحي السامرائي البصري البغدادي العراقي عن [٢] شيخه عبدالكريم الشخلي الشهير بصاعقة عن [٣] الشيخ يوسف حسن الخانفوري قاضي خانفور عن الشيخ إسحاق بما له.
والحمد لله رب العالمين أولاً وآخراً.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والعاقبة للمتقين، وأشهد أن لا إله إلا الله الأحد الصمد الذي لا يستغاث في الشدائد ولا يدعى إلا إياه، فمن عبد غيره فهو المشرك الكفور بنص القرآن، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخليته، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، الذي قامت به الحجة على العالمين، فلا نبي بعده ولا رسول.

أما بعد:

فقد بلغنا وسمعنا من فريقٍ يدعى العلم والدين، وممن هو -بزعمه- مؤتم بالشيخ محمد بن عبد الوهاب^(١)؛ أن "من أشرك بالله وعبد

(١) ولا غرابة؛ فكم زعم طائفة من الناس اتباعَ إمامٍ من الأئمة الأعلام، وهم يخالفونه في بعض قوله في مسائل الاعتقاد وما هو دون ذلك، وربما نسبوا إلى ذلك الإمام المتبوع ما ليس من دينه ومذهبه أصلاً لجهلهم بحقيقة ما يقول، أو لهوى في أنفسهم! ويقع هذا من بعض أصحاب المذاهب الأربعة المتبوعة، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب إمام سنة، وعالم هدى، يسير على ما كان عليه السلف الصالح، وأصدق من يحكي مذهبَه، ويبين قوله؛ هم كبارُ طلابه، ومشاهيرُ أتباعه وأصحابه، وقد يقع من بعض الجهال انحرافٌ إما إلى الإفراطِ والغلو في التكفير، والتجاوز فيه، أو إلى التفريطِ وعدم تكفيرِ المشركين، وكلُّ يتمسك بمتشابه ألفاظه ويصرفونها إلى مرادهم لهوى هم عليه.

وإذا كان هذا المسلك يقع من أهل الجهل والهوى مع كتاب الله الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] وسنة رسول الله ﷺ الذي لا ﴿يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤] فكيف ببقية كلام الناس؟

الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه" (١)، وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر

وكما جرى هذا منهم مع شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، كذلك وقع من أسلافهم مع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهم الله أجمعين، ومن قرأ "مفيد المستفيد" لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، و"الاتصار لحزب الله الموحدين" للشيخ عبد الله أبا بطين، وردود الشيخ عبد الرحمن بن حسن وابنه الشيخ عبد اللطيف على داود بن جرجيس العراقي وعثمان بن منصور، يقف على كثير من المفاهيم الفاسدة التي يزعم بأنها من مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وليست من مذهبه.

(١) والناس في تكفير المعين على طرفين ووسط، فهناك من يكفر بكل مكفر، وينزل الحكم بالتكفير على كل من صدر منه مكفر من غير نظر في الحال والمحل، وتوفر شروط التكفير وانتفاء موانعه، والله تعالى يقول: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] ويقول تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] الآية.

وبالضد من ذلك من أعرض عن التكفير من مطلقاً بل ونفى أن يكون ذلك من أهل الشهادتين! وأنكر باباً عظيماً ثابتاً بالكتاب والسنة وإجماع الصحابة، وهو "باب المرتد" وهو الذي يكفر بعد إسلامه، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ

على رجل دعا النبي واستغاث به، فقال له الرجل: لا تطلق عليه الكفر حتى تُعرِّفه! وكان هذا وأجناسه لا يعبأون بمخالطة المشركين في الأسفار وفي ديارهم، بل يطلبون العلم على من هو أكفر الناس من علماء المشركين - وهو أيضاً من الجهمية من علماء مكة - وكانوا قد لفقوا لهم شبهات على دعواهم يأتي بعضها في أثناء الرسالة - إن شاء الله تعالى -، وقد غروا بها بعض الرعاع من أتباعهم، ومن لا معرفة عنده، ومن لا يعرف حالهم ولا فرق عنده ولا فهم، متحيزون عن الإخوان بأجسامهم، وعن المشايخ بقلوبهم، ومداهنون لهم وقد

نُعَذِّبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ [التوبة: ٦٥-٦٦]، وقال تعالى ذكره: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠]، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق من الدين التارك للجماعة» متفق عليه، وروى البخاري في "صحيحه" عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»، وقد أجمع المسلمون من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان على أن من ارتكب ناقضاً موجبا للخروج عن الإسلام أنه يكفر وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم، وقد قاتل أبو بكر رضي الله عنه المرتدين واستباح دمائهم وأموالهم، ومعه جموع الصحابة المهاجرين والأنصار ولم يخالفه منهم أحد، وقتلوا بني حنيفة الذين آمنوا بنبوة الدجال مسيلة الكذاب، وحرَّق علي بن أبي طالب رضي الله عنه من نسبه إلى الألوهية وكفر بالله، وكذلك أجمع العلماء على قتال بني عبيد القداح، وهم زنادقة أظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر، ولهذا ما من كتاب مدون في أحكام الشريعة إلا وفيه ذكر للردة عن الإسلام، وأحكامها.

استَوْحِشُوا واستَوْحِشْ مِنْهُمْ بِمَا أَظْهَرُوهُ مِنَ الشُّبْهِ، وبِمَا ظَهَرَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْكَأَبَةِ بِمَخَالِطَةِ الْفُسْقَةِ وَالْمَشْرَكِينَ، وَعِنْدَ التَّحْقِيقِ لَا يَكْفُرُونَ الْمَشْرَكَ إِلَّا بِالْعُمُومِ^(١)، وَفِيمَا بَيْنَهُمْ يَتَوَرَّعُونَ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ دَبَّتْ بَدْعُهُمْ وَشَبَّهَتْهُمْ حَتَّى رَاجَتْ عَلَى مَنْ هُوَ مِنْ خَوَاصِّ الْإِخْوَانِ، وَذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِسَبَبِ:

[١] تَرَكَ كُتُبَ الْأَصُولِ وَعَدِمَ الْإِعْتِنَاءَ بِهَا^(٢).

(١) وَالنَّازِرُ إِلَى حَالِ كَثِيرٍ مِنْ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ الْيَوْمِ يَجِدُهُمْ كَذَلِكَ، فَلَا يَكَادُونَ يَنْزِلُونَ الْكُفْرَ عَلَى مَعَيِّنٍ أَبَدًا، بَلْ مِنْهُمْ مَنْ جَادَلَنِي فِي بَعْضٍ مِنْ كُفْرِهِ الْأُتَمَّةِ مِنْ قَبْلِ، لَمَّا قُلْتُ لَهُمْ: هَاتُوا رَجُلًا وَاحِدًا نَصَّ الْأُتَمَّةَ عَلَى تَكْفِيرِهِ مِنْ قَبْلِ، فَإِنْ وَافَقْتُمْ عَلَى تَكْفِيرِهِ فَسَوْفَ أُلْزِمُكُمْ بِتَكْفِيرِ قَوْمٍ هُمْ الْيَوْمَ أَصْرَحَ مِنْهُ كُفْرًا، وَأَعْظَمَ مِنْهُ شَرًّا، وَالْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ أُبَيِّنُ، وَأَنْتُمْ لَا تَكْفُرُونَهُمْ! فَعَادَ بَعْضُهُمْ يَفَرِّقُ بَلَا دَلِيلٍ، وَآخَرُونَ خَاصَمُوا فِي تَكْفِيرِ الْأُتَمَّةِ لَهُمْ مِنْ قَبْلِ! وَشَكَّوْا فِي نَزَاهَةِ التَّكْفِيرِ وَأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَمْتِنَا لِحُظُوظِ النَّفْسِ أَوْ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى تَغْيِيرِ الْأَقْرَانِ! أَوْ مَقَاصِدَ سِيَاسِيَّةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

(٢) وَهَذَا سَبَبٌ مَهْمٌ، وَهُوَ الْآفَةُ خَطَّافَةٌ، وَيَقَعُ فِيهِ الْكَثِيرُ، فَيَعْكُفُونَ عَلَى كُتُبِ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَيَتَرَكُونَ النَّظَرَ فِي كُتُبِ الْأُتَمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَرَبَّمَا عَلَّقَ بِقُلُوبِهِمْ بَعْضُ مَا فِي تِلْكَ الْكُتُبِ مِنْ سَقَطَاتٍ وَأَغْلَاطٍ، وَضَعَفٍ وَقُصُورٍ، كَحَالِ كُلِّ زَمَانٍ تَلُوْ زَمَانًا، فَيَجْعَلُونَهَا حَكْمًا عَلَى كُتُبِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَرَبَّمَا وَصَفُوا كُتُبَ الْمُتَقَدِّمِينَ بِالشَّدَةِ وَالْغَلْظَةِ، أَوْ أَنَّهَا لَا تَنَاسِبُ زَمَانَنَا! وَالْحَقُّ وَاحِدٌ لَا يَتَبَدَّلُ، وَحَقُّ الْأَمْسِ لَا يَكُونُ بَاطِلًا الْيَوْمَ، كَمَا أَنَّ بَاطِلَ الْأَمْسِ لَا يَكُونُ حَقًّا الْيَوْمَ، وَأَعْظَمُ الْفُسَادِ النَّظَرَ إِلَى كُتُبِ السَّلَفِ بِمَنْظَارِ الْخَلْفِ! وَالنَّجَاةُ كُلُّ النَّجَاةِ فِي النَّظَرِ فِي حَالِ الْخَلْفِ وَمُؤَلَّفَاتِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ بِمَنْظَارِ السَّلَفِ الْقَائِمِ عَلَى نُورِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَكَلَامِ الصَّحْبِ وَالْأُتَمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ، يَقُولُ أَبُو نَصْرِ السَّجَزِيُّ فِي "رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ زَيْدٍ" (ص: ٣٦٠-٣٦٢): «فَن رَامَ النَّجَاةَ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَالسَّلَامَةَ مِنَ الْأَهْوَاءِ فَلْيَكُنْ مِيزَانُهُ الْكِتَابُ، وَالْأَثَرُ فِي كُلِّ مَا يَسْمَعُ وَيَرَى فَإِنْ كَانَ عَالِمًا بِهِمَا عَرَضَهُ عَلَيْهِمَا وَاتَّبَاعَهُ لِّلْسَلَفِ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ

[٢] وعدم الخوف من الزيغ^(١).

[٣] رغبوا عن رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب -قدس الله روحه- ورسائل بنيه فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشبه جداً كما سيمر^(٢)، ومن له أدنى معرفة إذا رأى حال الناس اليوم ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحيّر جداً ولا حول ولا قوة إلا بالله^(٣).

أحد قولاً إلا وطالبه على صحته بآية محكمة، أو سنة ثابتة، أو قول صحابي من طريق صحيح، وليكثر النظر في كتب السنن لمن تقدم مثل: أبي داود السجستاني، وعبدالله بن أحمد بن حنبل، وأبي بكر الأثرم، وحرب بن إسماعيل السيرجاني، وخشيش بن أصرم النسائي، وعروة ابن مروان الرقي، وعثمان بن سعيد الدارمي السجستاني، وليحذر تصانيف من تغير حالهم فإن فيها العقارب وربما تعذر الترياق».

وكذلك اليوم من أراد السلامة كلّ السلامة في أخطر أبواب الدين وهو باب الإيمان ونواقضه ألا ينظر في كثير من كتب المعاصرين قبل النظر في كتب السلف، وليرجع ببصره وبصيرته إلى ما كتبه الأئمة الأعلام من قبل في كتب العقائد والفقهاء ليعلم حال كثير من هؤلاء القوم اليوم.

(١) وهذا هوّ عليهم النظر في كتب المخالفين، والتقصير في الرجوع إلى كتب الأئمة المهديين، فضلوا في هذا الباب وأضلوا، والله المستعان.

(٢) وهذه سبب ثالث خاص، في تقصير أولئك الزاعمين المنتسبين إلى الإمام محمد بن عبد الوهاب في رجوعهم إلى مؤلفات الإمام وبنيه وأخص طلابه، فلم يكن لديهم من القول والحجج إلا "تفسيرات" المتأخرين وتقريراتهم، وأبلدهم من يعرض عن كتب المتقدمين بالجملة، وأخطروهم من يُظهر العناية بها ثم يحرف الكلم عن مواضعه، ويحمل كلامهم على غير محمله، أو يورد عليه التعقبات والشكوك.

(٣) وهذا واقع اليوم كذلك بعد مائة عام من كلام الشيخ إسحاق رحمه الله، وإنا لله وإنا إليه راجعون، فمن نظر في تقارير كثير ممن يُحسبون على السنة والسلفية اليوم في مسائل الإيمان

وذلك أن بعض من أشرنا إليه باحثه عن هذه المسألة، فقال: نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك!

فانظر ترى! واحد ربك واسأله العافية، فإن هذا الجواب من بعض أجوبة العراقي (١) التي يرد عليها الشيخ عبداللطيف.

والتكفير وعرضها على ما قرره الأئمة في سابق مؤلفاتهم ورسائلهم يتخير كثيراً في التباين بين هؤلاء وأولئك، ثم هم ينتسبون إليهم، ويزعمون تعظيمهم وتقديهم.

(١) وهو بوق إبليس: داود بن سليمان ابن جرجيس الخالدي النقشبندي البغدادي (١٢٣١هـ- ١٢٩٩هـ)، صاحب الشبه المضلة، والذي تظافرت جهود علماء التوحيد والسنة على كشف شبهه، ونقض أباطيله، ولخطورة كلامه قام له أساطين أهل العلم كعبدالرحمن بن حسن وابنه عبداللطيف وعبدالله أبا بطين حتى نخلوا كلامه نخلًا، وبينوا ما فيه من ضلالات، ومع هذا كما ترى نطق من نطق من المنتسبين إلى الحق بشبهته! ويحسبون أنهم مهتدون، وكذلك الحال اليوم، مع تجدد طباعة تلك الكتب، وشهرة الأمر، فقد ظهر بيننا من يتفوه بكلام ابن جرجيس وشبهته، ويزعم بأنه على هدى، ولا عجب! فكذلك الضلال إلى وجع إلى القلوب، نسأل الله العافية، يقول الإمام أبو عبدالله ابن بطة في كتابه "الإبانة" (١/ ٢٧٢): «إخواني فهذا نبا قوم فضلهم الله وعلمهم وبصرهم ورفعهم، ومنع ذلك آخرين إصرارهم على البغي عليهم، والحسد لهم إلى مخالفتهم، وعداوتهم، ومحاربتهم، فاستنكفوا أن يكونوا لأهل الحق تابعين، وبأهل العلم مقتدين فصاروا أئمة مضلين ورؤساء في الإلحاد متبوعين رجوعا عن الحق، وطلب الرياسة، وحبا للاتباع والاعتقاد، والناس في زماننا هذا أسراب كالطيور، يتبع بعضهم بعضا لو ظهر لهم من يدعي النبوة مع علمهم بأن رسول الله ﷺ خاتم الأنبياء، أو من يدعي الربوبية، لوجد على ذلك أتباعا وأشياعا»، ومثله قاله قبله أبو محمد ابن قتيبة في "مختلف الحديث" (ص ٦٢).

وذكر الذي حدثني عن هذا أنه سأله بعض الطلبة عن ذلك وعن مستدلهم؟

فقال: نكفر النوع ولا نعين الشخص إلا بعد التعريف، ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ محمد -قدس الله روحه- على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر^(١) من الجهال لعدم من ينبهه، فانظر ترى العجب ثم اسأل الله العافية وأن يعافيك من الحور بعد الكور.

وما أشبههم بالحكاية المشهورة عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أنه ذات يوم يقرر على أصل الدين ويبين ما فيه ورجل من جلسائه لا يسأل ولا يتعجب ولا يبحث، حتى جاء بعض الكلمات التي فيها ما فيها، فقال الرجل: ما هذه كيف ذلك؟ فقال الشيخ: قاتلك الله؛ ذهب حديثنا منذ اليوم لم تفهم ولم تسأل عنه، فلما جاءت هذه السقطة عرفتها؟! أنت مثل الذباب لا يقع إلا على القدر أو كما قال.

ونحن نقول:

الحمد لله وله الثناء نسأله المعونة والسداد، ولا نقول إلا كما قال مشايخنا الشيخ محمد في "إفادة المستفيد" وحفيده في رده على العراقي،

(١) وهذه الشبهة لا يزال من المخالفين اليوم من يحتج بها، ويجعلها حجة يزعم بها بأن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا يكفر المعين، ويعذر بالجهل، فتأمل.

وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم، ومما هو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام؛ أن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعبر وهو ما كان عليه الصحابة، وليس المرجع إلى عالم بعينه في ذلك، فمن تقرر عنده الأصل تقريراً لا يدفعه شبهة، وأخذ بشراشير قلبه، هان عليه ما قد يراه من الكلام المشتبه في بعض مصنفات أئمة إذ لا معصوم إلا النبي.

ومسألتنا هذه -وهي عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة- هي أصل الأصول، وبها أرسل الله الرسل، وأنزل الكتب، وقامت على الناس الحجة بالرسول وبالقرآن، وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله، فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل، لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين^(١)؛ كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة أو في مسألة خفية كالصرف والعطف.

(١) وضابط الفرق بين الجلية والخفية، أن الجلية: ما كان العلم بها قريناً للعلم به لا له إلا الله، والإسلام، ومن لم يعرفها لم يعرف لا إله إلا الله، ولا عرف الإسلام، كالشهادة لمحمد ﷺ بالنبوة والرسالة، وصدقه في الخبر، ووجود الجنة والنار، وحقيقة البعث بعد الموت، وما كان جده ينافي صحة الإيمان بالربوبية، كوصف الله عز وجل بعدم الحياة والعلم والقدرة، ونحو

وكيف يَعْرِفُونَ عِبَادَ الْقُبُورِ وَهُمْ لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ؟ وَلَا يَدْخُلُونَ فِي مَسْجِدِ الْإِسْلَامِ؟ وَهَلْ يَبْقَى مَعَ الشَّرْكِ عَمَلٌ؟ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١] ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ﴾ [النساء: ٤٨] ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

ولكن هذا الْمُعْتَقِدُ يُلْزَمُ مِنْهُ مَعْتَقَدُ قَبِيحٍ وَهُوَ: أَنَّ الْحُجَّةَ لَمْ تَقُمْ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالرَّسُولِ وَالْقُرْآنِ! نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفَهْمِ الَّذِي أَوْجِبَ

ذلك، وفرضية الصلاة والزكاة والصيام والحج، وحرمة الزنا والربا، وكل ما كان شعاراً لأهل الإسلام يعرفهم به المسلم وغير المسلم، فكل هذه الأمور -وما شابهها- جليّة حاضرة بحضور لا إله إلا الله؛ لا يتصور صحة الإسلام لأحدٍ حتى يؤمن بها، وأظهر من ذلك كله حقيقة ما تدل عليه كلمة التوحيد لا إله إلا الله؛ أي لا يستحق أن يؤله ويُعبد أحدٌ غير الله، وكل ذلك يجمعها شرط «العلم بلا إله إلا الله، المنافي للجهل» الشرط الذي يلزم من عدمه عدم صحة لا إله إلا الله من قائلها، فهذا هو العلم الجلي الذي لا عذر لأحد بجهله.

وأما الخفية: فهي ما دون ذلك مما يتصور خفاء العلم بها عن بعض من نطق بالشهادة، ككثير من المقالات البدعية الحمّالة لمعانٍ كفرية تشبه على بعض الناس، أو بعض الخبريات السمعية التي يتصور فوات "البلوغ" أو "الثبوت" أو "الدلالة" عن بعض أفراد الأمة، فهذه تعد مسائل خفية، وتقع في المسائل الفرعية من مسائل في العلم والعمل، وللكلام مزيد بيان ونقولات مهمة ذكرتها في كتابي "براءة الشيخين" فليراجع.

لهم نسيان الكتاب والرسول^(١)، بل أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن، وماتوا على الجاهلية؛ لا يسمون مسلمين بالإجماع، ولا يستغفر لهم، وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة^(٢).

(١) وذلك لأن حجة إفراد الله تعالى بالعبادة، والبراءة من الشرك، وحقيقة التوحيد، وحقيقة الشرك، وصور التوحيد، وصور الشرك؛ كل ذلك قد تمّ بيانه في كتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ بأوضح الكلام، وأقوى الحجج، وأصدق الأمثلة، فهل سيكون كلام ذلك "المُعَرَّف" أبلغ وأوضح من كلام الله، وكلام رسول الله ﷺ، إن غاية هذا القول السقيم أن الحجّة إنما هي في كلامهم وتعريفهم لا في كلام الله ولا كلام رسول الله ﷺ، وهذا من أقبح القول والعياذ بالله.

(٢) المراد بـ"الفترة" فتور اتباع النبوة بين نبين وضعف الأخذ بدينه وكثرة مخالفته، وليس المراد بها أن الأرض تخلو من رسالة نبيّ يتبع، أو أن يدبّ على وجه الأرض إنسٌ ولا جنٌ غير مطالب باتباع نبيّ مرسل! فهذا يخالف ما بلغنا من عموم الرسالات في كلّ أمة، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] وقال تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥] فما من جنّي ولا انسيّ إلا وهو داخلٌ تحت نبوة نبي، مأمور بالإيمان به واتباعه، كل أهل قطرٍ وعرقٍ يتبعون النبي الذي أرسل في جهتهم، حتى بعث النبي محمد ﷺ فصار حجة الله على كل العالمين من الثقلين الجن والإنس، ثم هم بعد ذلك يتفاوتون منهم من تبلغه دعوة النبي تامة، ومنهم من تبلغه ناقصة، ومنهم من تبلغه على وجهها، ومنهم من تبلغه محرّفة، ومنهم من لم تبلغه وهو مأمور باتباعه متى بلغه ذلك.

والنبي ﷺ بعثه الله تعالى في مكة على حين فترة من الرسل كما قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩] ولم تكن مكة وما جاورها في جزيرة العرب خالية من بقايا النبوات، وأتباع موسى وعيسى عليهما السلام، كورقة بن نوفل وغيره، ولا من بقايا ملة إبراهيم عليه السلام كزيد بن عمرو بن نفيل وقس بن ساعدة وغيرهما،

وفي مكة البيت المعمور يُحج إليه ويُطاف به ويُزعم تعظيمه، فلو كانت الفترة انقطاعاً كلياً من اتباع النبوة لما كانت مكة والمدينة في فترة وفيهما بُعث النبي ﷺ وهذا يخالف صريح الآية، فالأمور إنما هو الضعف والفتور في اتباع.

والكلام عن أهل الفترة يطول، وقد أطنب فيه الكثير من العلماء تأصيلاً وتفصيلاً، وتقريراً وتصنيفاً، بما يُقبل وما لا يُقبل من الكلام، وخلاصة القول فيه:

أن من دان بغير الإسلام، وما جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام فهو كافر لا تُجرى عليه أحكام الإسلام في الدنيا، أما في الآخرة، فأهل الفترة على أقسام:

الأول: الكفاي المتبع للنبي المرسل في قومه، فهذا على دين الإسلام، وإن مات عليه قبل أن تبلغه دعوة النبي محمد ﷺ مات على خير، وحكمه حكم المسلمين في الآخرة، وإن أدركه الإسلام فأمن به فله أجران، كما في رسالة النبي ﷺ لهرقل عظيم الروم، وإن كفر دخل النار كما قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قَتَرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩] وقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار».

الثاني: الكفاي المبدل، كاليهود والنصارى ومن يزعم اتباع الملة الإبراهيمية وهو مخالف لها، فهؤلاء كفار مبدلون محرّفون من أهل النار، كما قال الله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣] ومن هؤلاء عمرو بن لحي، وأمّية بن الصلت، وعبدالمطلب بن هاشم، ومن جاءت الأحاديث بالحكم عليهم بالنار وقد ماتوا قبل بعثة النبي ﷺ، وكذلك كل من كان على مثل حالهم ولا فرق، ومن زعم أن الحكم خاص بمن وردت فيهم الأحاديث دون غيرهم فقد أخطأ، وهذا من التحكم والتخصيص بلا دليل، وقد قال النبي ﷺ: «ليدعن رجال نفرهم بأقوام، إنما هم فحم من فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن» رواه أبو داود (٣٣١/٤) وصححه جماعة كابن منده وشيخ الإسلام ابن تيمية، وفي حديث أبي رزين العقيلي ؓ وخبر جدّه المنتفق، وهو طويل، وفيه: «وأقبلت عليه، فقلت: يا رسول الله، هل لأحد ممن مضى من خير في جاهليتهم؟ قال: قال رجل من عرض قريش: والله إن أباك المنتفق لفي النار، قال: فلكنّاه وقع حر بين جلدي ووجهي ولحي مما قال لأبي على رءوس الناس، فهممت أن أقول: وأبوك يا رسول الله؟ ثم إذا

الأخرى أجمل فقلت: يا رسول الله، وأهلك؟ قال: «وأهلي؛ لعمر الله ما أتيت عليه من قبر عامري، أو قرشي من مشرك، فقل: أرسلني إليك محمد، فأبشرك بما يسوئك، تجر على وجهك، وبطنك في النار» رواه الإمام أحمد (١٢٨/٢٦) وإسناده ضعيف ولكن قال عنه الإمام ابن القيم في "زاد المعاد" (٣/ ٥٩١): «هذا حديث كبير جليل، تنادي جلالته ونخامته وعظمته أنه قد خرج من مشكاة النبوة».

والثالث: الوثني المشرك؛ الذي ما بلغته دعوة نبي، والمخالف للفطرة والعقل، فهذا مشرك في الدنيا، ومن أهل النار في الآخرة على الصحيح، لأن هذا الجنس داخل في عموم من أخذ الله عليهم العهد والميثاق كقوله تعالى: كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ * أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢، ١٧٣]، وعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] ولأن الله تعالى قضى قضاءً بأنه لا يغفر لمن أشرك به شيئاً كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]، ومن اعترض بعموم قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وما شابهه، أجيب عنه بعموم الآيات السابقة، وليس لمشرك على الله حجة لا قبل الرسالة ولا بعدها، بل الحجة لله على جميع خلقه، فتبقى الحجة تامة بالغة على الأصل، وتكون آيات تعليق العقاب على الحجة الرسالية محمولة على معنيين صحيحين:

أحدهما: أن المراد دفع العذاب الدنيوي، عذاب العقوبة والاستئصال، كما جرى لكثير من الأمم فلم يأخذهم الله بعذاب إلا بعد أن عارضوا الرسل، قال ابن جرير (٥٢٦/١٤) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]: «وما كنا مهلكي قوم إلا بعد الإعذار إليهم بالرسل، وإقامة الحجة عليهم بالآيات التي تقطع عذرهم»، وتفسيرها قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾ [الشعراء: ٢٠٨] قاله السمعاني في "تفسيره" (٦٨/٤)، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا

رَسُولًا ﴿ طه: ١٣٤ ﴾ قوله: ﴿ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ أي قبل بعثة الرسول، فدل على إرسال الرسل براءة بين يدي العذاب الدنيوي، وهذا قول جمهور المفسرين قاله القرطبي (١٠ / ٢٠٣). وإذا بلغت الرسالة فقد تمت الحجة على الكفار كما قال تعالى: ﴿ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ﴾ [الملئ: ٨، ٩]، وكذا قوله تعالى: ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ [الزمر: ٧١]، وقال تعالى: ﴿ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ ﴾ [فاطر: ٣٧].

والثاني: دفع العذاب الأخروي لمن:

[١] لم تبلغه دعوة رسول، فلم يتعبد لله تعالى بشيء في الدنيا.

[٢] ولم يقارف شركاً.

وهو النوع التالي كما سيأتي؛ ولهذا لما ذكر أبو هريرة ؓ الأربعة الذين يمتحنون وذكر صاحب الفترة قال أبو هريرة: «فاقرءوا إن شئتم» ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] رواه عبد الرزاق في "تفسيره" (٢ / ٢٩٢) وغيره.

النوع الرابع: من لم تبلغه دعوة نبي، ولم يتعبد بشرك، وهو من حيث التدين على الفطرة لم يشرك بالله تعالى شيئاً، ولم يحرم شيئاً على نفسه تعبدًا، كما في "صحيح الإمام مسلم" من حديث عياض بن حمار - بكسر الحاء المهملة - عن النبي ﷺ قال: «إن الله أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني في مقامي هذا أنه قال: كل ما نخلته عبدا فهو له حلال، وإني خلقت عبادي حنفاء فأنتهم الشياطين فاستجالتهم عن دينهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا، وحرمت عليهم ما أحللت لهم»، ولكنه لم يتعبد لله تعالى بدين رسول، ومثاله كثير منهم: زيد بن عمرو بن نفيل، وقيس بن ساعدة، وعمرو بن عبسة السلمي الذي قال - كما في "صحيح مسلم" (١ / ٥٦٩) -: كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة، وأنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان، فسمعت برجل بمكة يخبر أخبارا، فقعدت على راحلتي، فقدمت عليه، فإذا رسول الله ﷺ مستخفيا جرياء عليه قومه، فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة، فقلت له: ما أنت؟

قال: «أنا نبي»، فقلت: وما نبي؟ قال: «أرسلني الله»، فقلت: وبأي شيء أرسلك، قال: «أرسلني بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحد الله لا يشرك به شيء».

وهذا النوع إن أدرك دعوة النبي ﷺ وآمن بخير على خير، وإن لم يدرك دعوة النبي ﷺ فإن: [١] كان على بقايا دين إبراهيم عليه السلام فهو مسلم على ملة إبراهيم كما جاء عنه في "صحيح البخاري" (٤١/٥) عنه أنه قال: «اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم» وروي أن النبي ﷺ استغفر له وقال: «إنه يبعث يوم القيامة أمة وحده».

[٢] وإن لم يكن على بقايا دين نبيٍّ ولم يدرك دعوة النبي محمد ﷺ ولم يشرك بالله تعالى ولم يحرم ما أحل الله فهذا لا يقال عنه: مسلم لأنه لم يتعبد ويستسلم لله بعبادة، وإنما هو في الدنيا كافر تجرى عليه أحكام المشركين، وأما في الآخرة فأمره إلى الله على الصحيح، وهذا النوع يُحمل عليه حديث الأسود بن سريع رضي الله عنه من قول النبي ﷺ: «أربعة يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول: رب، لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: رب، لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبر، وأما الهرم فيقول: رب، لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب، ما أتاني لك رسول، فيأخذ موثقهم ليطيعه، فيرسل إليهم أن ادخلوا النار، قال: فوالذي نفس محمد بيده، لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً» رواه الإمام أحمد (٢٦/٢٢٨) وغيره، وهو حديث حسن بطرقه.

يقول الإمام ابن القيم عن هذين النوعين في "طريق الهجرتين" (ص: ٤١١-٤١٣): «وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال، وهو بمنزلة الأطفال والمجانين، والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل. فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد.

فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، وقد أخبر الله في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار، وأن الأتباع مع متبوعهم وأنهم يحتاجون في النار وأن الأتباع يقولون: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِنَ النَّارِ، قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٌ

وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿[الأعراف: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ النَّارِ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾ [غافر: ٤٧-٤٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ قَالَ الَّذِينَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا﴾ [سبأ: ٣١-٣٣]، فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا في العذاب ولم يغن عنهم تقليدهم شيئاً. وأصرح من هذا قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةٌ فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا﴾ [البقرة: ١٦٦-١٦٧]، وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل أوزار من اتبعه، لا ينقص من أوزارهم شيئاً»، وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو بمجرد اتباعهم وتقليدهم.

نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه، والقسمان واقعان في الوجود» ثم ذكر ما ستراه في آخر رسالة الشيخ إسحاق هذه إن شاء الله.

ثم وإن قيل بأن النوعين الأخيرين -الوثني وغير الوثني- يمتحنون يوم القيامة، فالامتحان يقوم مقام الرسالة ومجيء الرسل، فن أجاب حينذاك يكون صديقاً آمناً بالرسول، ومن عصي يكون فرعونياً مكذباً بالرسول، وكان هذا تصديقا لعموم قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [سورة الإسراء ١٥] فكان تلك الحقبة الزمنية من الامتحان مرحلة مؤجلة من الدنيا أخرت إلى الآخرة، ومن أجاب وأعرض كلهم ممن سبق به القدر إلى ذلك، وشهد العهد والميثاق حين ذاك بعبادة الله وطاعة الرسل.

تمة مهمة: وانحوض في حكم أهل الفترة من أصول الخصومات، لأننا في زمن نبوة، وقد ختمت الرسالة بالنبي محمد ﷺ فصار حجة الله تعالى على جميع العالمين إلى يوم الدين، ولا فترة بالمعنى المذكور بعده، فلاشتغال بالبحث عن حال الناس قبل البعثة وحكمهم من أسباب الخصومات والريب، ومن وسائل الجدال في الحق، وقد قال الخلال: رأيت في كتاب لهارون =

المستملي قال أبو عبدالله: «إذا سأل الرجل عن أولاد المشركين مع آبائهم فإنه أصل كل خصومة، ولا يسأل عنه إلا رجل الله أعلم به»، وقال مرة: «مسائل أهل الزيغ، ما لك ولهذه المسائل؟» فسكت السائل وانصرف ولم يعد إلى الإمام أحمد بعد ذلك حتى خرج، نقل ذلك الخلال في "أحكام الملل" (٧٣/١) وقد قال النبي ﷺ في أطفال المشركين: «الله أعلم بما كانوا عاملين» ولما سأل فرعون موسى عليه السلام عن القرون الأولى ﴿قَالَ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥٢]، كيف وقد قيل بأنه لا فترة بعد نبوة النبي ﷺ كما روى ابن أبي شيبة (٤٧٦ / ٦): عن الحسن البصري أنه سئل عن العدو: هل يدعون قبل القتال؟ قال: «قد بلغهم الإسلام منذ بعث الله محمدًا ﷺ»، وفي "مسائل الكونج" (٣٨٨٤/٨) و"الكافي" (٢٥٩/٤) قال إسحاق بن منصور: قلت: هل يدعون قبل القتال أحداً؟ قال: «لا أعرف اليوم أحداً يدعى»، أو قال: «إن الدعوة قد بلغت كل أحد، ولا أعرف اليوم أحداً يدعى»، وفي "النوادر والزيادات" (٤١ / ٣): قيل لسحنون: أتجب الدعوة اليوم في من بعدت داره أو قربت؟ قال: «قد قال من ذكرنا: إن الدعوة اليوم قد بلغت جميع الأمم»، ونقل عن أصبغ أنه قال: «وقد قال جل الناس: إن الدعوة بلغت جميع العالم»، وهذا في زمانهم، فكيف بزماننا وقد فتح العالم بعضه على بعض، فالخاصة بأهل الفترة، والاستدلال بهم على عدم تكفير المشركين ضرب من المخاصمة بالباطل ليدحضوا به الحق، وإلا فالحجة قد بلغت من يدافعون عنهم! وهم يصلون مع الناس، ويقرأون القرآن، ويتنافسون بعدد الختمات، وربما يقيمون حروفه ويحفظونه كما يحفظون أسماءهم، فأين غياب الحجّة، وخفاء المحجة عن هؤلاء؟

جادل بعض الناس يوماً ما شيخنا عبدالرحمن العياف رحمه الله في المشركين الذين يطوفون حول القبور ويتبركون بها، ويهتفون بها في الشدائد، وزعم أنهم جهال لم تقم عليهم الحجّة! فقال شيخنا رحمه الله: هم يصلون؟ قال الرجل: نعم يصلون، فقال شيخنا: وهل يقرأون الفاتحة في صلاتهم؟ قال الرجل: نعم يقرأونها، فقال شيخنا: اقرأ أنت عليّ الفاتحة، فقرأ الرجل الفاتحة حتى بلغ قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] فعرف الرجل مراد الشيخ فزفر زفرة شديدة، فقال شيخنا: أليست هذه حجة الله تعالى عليهم في أول سور القرآن التي يقرأونها في كل ركعة؟ فانقطع الرجل.

وهذه الشبهة التي ذكرنا قد وقع مثلها أو دونها لأناس في زمن الشيخ محمد رحمه الله، ولكن من وقعت له يراها شبهة ويطلب كشفها، وأما من ذكرنا فإنهم يجعلونها أصلاً ويحكمون على عامة المشركين بالتعريف ويجهلون من خالفهم^(١)، فلا يوفقون للصواب لأن لهم في ذلك هوى وهو مخالطة المشركين.

ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، الله أكبر ما أكثر المنحرفين وهم لا يشعرون.

(١) وهذا كلام -عند التأمل- بالغ الأهمية، فيه التحذير من انقلاب الموازين، وكيف أن الشبهة التي كانت ترد على أفراد الناس من قبل صارت اليوم أصلاً وقولاً اتخذها بعض المغرورين ديناً لهم! وكذلك جعل ما شذ من الوقائع والأحداث أصولاً يعتمد عليها، ويحتج بها، وربما عدوها قولاً معتبراً لأهل السنة! كتمسكهم بعبارات من هنا وهناك يرون فيها عدم التكفير، والعدر بالجهل، وتركوا الغالب من كلام الإمام في أشهر كتبه، ككتاب التوحيد وكشف الشبهات ومفيد المستفيد وغيرها، التي يقرر فيها أصول القول في الاعتقاد، والأصل الشرعي لا ينقض اطراد الحوادث العارضة، والوقائع الطارئة، فتلك تقابل بالجواب عنها، ويبقى الأصل على ما هو عليه.

[فصل*]

ونحن ذكرنا هذه المقدمة لتكون أدعى لفهم ما سيأتي من الحجج على هذه المسألة.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب قدس الله روحه في الرسالة التي كتب إلى أحمد بن عبد الكريم صاحب الأحساء أحد الصلحاء أولاً قبل أن يفتن، فنذكر منها شيئاً لمشابهة من رددنا عليه كصاحب الرسالة وهذا نصها:

«من محمد بن عبد الوهاب إلى أحمد بن عبد الكريم^(١) سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

أما بعد: فقد وصل مكتوبك تقرر المسألة التي ذكرت، وتذكر أن عليك إشكالاً تطلب إزالته، ثم ورد منك رسالة تذكر أنك عثرت على كلام للشيخ^(٢) أزال عنك الإشكال، فنسأل الله أن يهديك لدين الإسلام.

وعلى أي شيء يدل كلامه؟ على أن من عبد الأوثان عبادة أكبر من عبادة اللات والعزى وسب دين الرسول بعدما شهد به مثل سب

[*] أضفت الفصول للتنبيه على كلام جديد مهم يجدر التفطن له.

(١) وقد أفردتها في رسالة مفردة تحت عنوان «تكفير المعين» وقدمت لها بمقدمة مهمة مع بعض التعليقات النافعة إن شاء الله.

(٢) شيخ الإسلام ابن تيمية.

أبي جهل أنه لا يكفر بعينه؟! بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز وصالح بن عبدالله^(١) وأمثالهما كفراً ظاهراً ينقل عن الملة فضلاً عن غيرهما.

(١) محمد بن عبدالله بن محمد بن فيروز، التميمي، الأحسائي (١١٤٢-١٢١٦هـ)، وهو من كبار فقهاء الحنابلة، وقد زاره شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في الأحساء، ووقف على الكثير من الكتب في مكتبته، وما تحويه من مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وأثنى على معرفته بالمذهب، وعنايته بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، ولكن ابن فيروز هذا تنكب مع أهل الضلال، فصار من أشد خصوم دعوة التوحيد، ونصب العداء لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وصنف في ذلك العديد من الرسائل، منها "الرسالة المرضية في الرد على الوهابية" ومنها مقدمته لكتاب تلميذه عبدالله بن داود البغدادي "الصواعق والرمود" وغير ذلك، ومن قرأ كتاباته يجد فيها مع بالغ الضلال والانحراف العقدي: الظلم والافتراء، وسوء الأدب، وغالب ما نسب إلى شيخ الإسلام ودعوته من الأكاذيب والفرى إنما جاءت من فيه وإجرامه، كالقول بأن شيخ الإسلام يكفر بالعموم، وأنه يبطل كتب المذاهب، ويقول بأن الناس على ضلال من ستمائة سنة، وأن الهجرة إلى الدرعية واجبة، وأن من جامع أمّ الإمام شيطان فجاءت به! وغير ذلك من الأكاذيب التي لا يفلح قائلها، فويل للظالمين من يوم يخيب فيه من حمل ظلماً، وهو الذي بادر الإمام محمد بن عبد الوهاب بالتكفير واستباحة الدم بغير حق ولا حجة ولا برهان، فيقول: «والحاصل أن أمر طُغاة نجد لا يشكل إلا على من تشكل عليه الشمس، ولا يتوقف في تكفيرهم وحلّ دماءهم وأموالهم من له مسكة من الدين، ولا يتوقف في كون من قتلوه شهيداً ومن قتلهم مثاباً»، وكان يكتب السلطان العثماني يحثه على قتال أهل نجد واستباحة دماءهم، فنقل ابن حميد في "السحب الوابلة" (٣/ ٩٧٣) بأنه: «كاتب السلطان عبد الحميد خان، كان يستنجد على قتال البغاة الخارجين بنجد، رأيت مسودته بخط ابنه النقيب الشيخ عبد الوهاب، وافتتحه بقصيدة من نظمته، ونثر بليغ فتحرك لذلك، ولكن اخترمته المنية قبل إتمام مرامه» ثم أشاد به ابن حميد بقوة وقوفه ضد دعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وقال (٣/ ٩٧٤): «وكان الشيخ يردّ عليهم، ويبين خطأهم

هذا صريحٌ واضحٌ؛ ففي كلام ابن القيم الذي ذكرت، وفي كلام الشيخ الذي ذكرت أنه أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف (١) وأمثاله، ودعاهم في الشدائد والرخاء، وسب دين الرسول بعدما أقر به، ودان بعبادة الأوثان بعدما أقر بها، وليس في كلامي هذا مجازفة؛ بل أنت تشهد به عليهم، ولكن إذا أعمى الله القلب فلا حيلة فيه، وأنا أخاف عليك من قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٣]

وينصح الناس عنهم، فلهذا اتَّخذوه أكبر الأعداء، وكفَّروه، وصار عندهم يضرب به المثل في عظيم الشرك، وأنه ممن أضلَّه الله على علم».

وصالح بن عبدالله المذكور، لعله: صالح بن عبدالله الصَّائغ النَّجدي العنيزي قاضيها المتوفى بها سنة ١١٨٤ هـ، مترجم له في "السحب الوابلة" (٢/٤٣٠) وكان ممن نصب العداء لدعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وله قصيدةٌ يرد بها على قصيدة عالم صنعاء محمد بن إسماعيل الصنعاني رحمه الله في ثنائه على شيخ الإسلام، يقول في أوله:

سلام من الرحمن أحلى من الشَّهد

وأطيب عرفاً من شذى المسك والورد

إلى معشر الإخوان أهل محبتي

وأهل ودادي نم ذلك من ودِّ

وقد ورد اسم «صالح بن عبدالله» في رسائل الإمام وأقرب ما يكون هو، والله أعلم.

(١) قال شيخ مشايخنا الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ في "فتاويه" (١/١٣٤): «يوسف وشمسان وتاج أسماء أناس كفر طواغيت، وليست أسماء مواضع .. الذي يظهر من رسائل إمام الدعوة رحمه الله أنه لا يبعد عن العارض، وله أولاد يعتقد فيهم».

والشبهة التي دخلت عليك هذه البُضِيعَةُ^(١) التي في يدك تخاف أن تضع أنت وعيالك إذا تركت بلد المشركين، وشاك في رزق الله، وأيضاً قرناء السوء [أضلوكم كما هي عادتهم]، وأنت والعياذ بالله تنزل درجةً درجةً أول مرة في الشرك، وبلد الشرك، ومولاتهم والصلاة خلفهم»، انتهى كلامه رحمه الله تعالى^(٢).

فتأمل قوله في تكفير هؤلاء العلماء، وفي كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف، وأنه صريح في كلام ابن القيم وفي حكايته عن صاحب الرسالة، وحكم عليه بآية المنافقين، وأن هذا حكم عام.

وكذلك تأمل اليوم حال كثير ممن ينتسب إلى الدين والعلم من أهل نجد يذهب إلى بلاد المشركين، ويقيم عندهم مدة يطلب العلم منهم ويجالسهم، ثم إذا قدم على المسلمين وقيل له: اتق الله وتب إلى ربك من ذلك؛ استهزأ بمن يقول له ذلك، ويقول: أتوب من طلب العلم؟! ثم يظهر من أفعاله وأقواله ما ينبئ عن سوء معتقده وزيغته، ولا عجب من ذلك لأنه عصي الله ورسوله بمخالطة المشركين فعوقب، ولكن العجب من أهل الدين والتوحيد لانبساطهم مع هذا الجنس

(١) البُضِيعَةُ: تصغير بُضَاعَةٍ، أي المال الدنيوي، وفيه إشارة إلى أن أحمد بن عبد الكريم كان صاحب مال وأملاك في بلده، أو يكون صاحب منصب فيها.

(٢) أي انتهى نقل المراد منه هنا، وله بقية، وسيأتي نقل المؤلف بعض ذلك.

الذين أرادوا أن يقرنوا بين المشركين والموحدين، وقد فرق الله بينهم في كتابه وعلى لسان نبيه محمد.

ثم قال الشيخ في تلك الرسالة بعدما ذكر كثرة من ارتد عن الإسلام بعد النبي كالذين في زمن أبي بكر حكموا عليه بالردة بمنع الزكاة، وكأصحاب علي، وأهل المسجد الذين بالكوفة^(١)، وبني عبید القداح؛ كل هؤلاء حكموا عليهم بالردة بأعيانهم.

ثم قال: «وأما عبارة شيخ الإسلام ابن تيمية التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله، ولو نقول بها لكفرنا كثيراً من المشاهير

(١) يريد الإمام ما رواه البخاري (٩٥ / ٣) في كتاب الكفالة معلقاً قال: وقال جرير، والأشعث، لعبدالله بن مسعود في المرتدين: «استتبهم وكفلهم»، فتابوا، وكفلهم عشائهم، وأصل القصة ذكرها الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٤ / ٤٧٠): «وهذا أيضاً مختصر من قصة أخرجها البيهقي بطولها من طريق أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب، قال: صليت الغداة مع عبدالله بن مسعود عليه السلام؛ فلما سلم قام رجل - وهو ابن معيز - فأخبره أنه انتهى إلى مسجد بني حنيفة، فسمع مؤذن عبدالله بن النواحة يشهد أن مسيلة رسول الله! فقال عبدالله: علي بابن النواحة وأصحابه، فجاء بهم، فأمر قرظة بن كعب فضرب عنق بن النواحة، ثم استشار الناس في أولئك النفر، فأشار عليه عدي بن حاتم بقتلهم، فقام جرير والأشعث فقالا: بل استتبهم وكفلهم عشائهم، فتابوا وكفلهم عشائهم، وروى ابن أبي شيبة من طريق قيس بن أبي حازم أن عدة المذكورين كانت مائة وسبعين رجلاً، انتهى المراد من كلام الحافظ بتصرف. والخبر صحيح، رواه الطيالسي (٢٠٢ / ١) وابن أبي شيبة في "المسند" (١ / ١٣٣) والإمام أحمد (٦ / ١٥٠) والدارمي (٣ / ١٦٢٦) وفيه: «وأمر بمسجدهم فهدم» وأبو داود (٤ / ٣٩٠) وغيرهم.

بأعيانهم، فإنه صرح فيها بأن المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة، فإذا كان المعين يكفر إذا قامت عليه الحجة فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر الصديق، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله، وخلا عن ما يعذر به فهو كافر، كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ [الكهف: ٥٧]، وقوله: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢].

وإذا كان كلام الشيخ ليس في الردة والشرك بل في المسائل الجزئيات» ثم قال يوضح ذلك: «إن المنافقين إذا أظهروا نفاقهم صاروا مرتدين فأين نسبته أنه لا يكفر أحداً بعينه؟!».

وقال أيضاً في كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم لما ذكر من أئمتهم شيئاً من أنواع الردة والكفر، قال رحمه الله تعالى: «وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال: إنه مخطئ ضال، لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها، لكن يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم المشركون واليهود والنصارى أن محمداً بعث بها وكفر من خالفها^(١)، مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سواه؛ من النبيين والملائكة وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام،

(١) وهذه من الفوارق بين المسائل الجلية والخفية، أن الجلية من بالغ جلائها أن المشركين من اليهود والنصارى وغيرهم يعلمون أنها من دين الإسلام، ومن ذلك: إفراد الله تعالى بالعبادة.

ثم تجد كثيراً من رؤساءهم وقعوا في هذه الأنواع، فكانوا مرتدين، وكثير تارة يرتد عن الإسلام ردة صريحة» - إلى أن قال:- «وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في الردة كما صنف الرازي في عبادة الكواكب وهذه ردة عن الإسلام باتفاق المسلمين» هذا لفظه بحروفه (١).

فتأمل كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين، وتأمل تكفيره رؤساءهم فلاناً وفلاناً بأعيانهم وردتهم ردة صريحة، وتأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام، مع كونه من أكبر أئمة الشافعية، هل يناسب هذا من كلامه أن المعين لا يكفر ولو دعا عبدالقادر في الرخاء والشدة؟! ولو أحب عبدالله بن عون وزعم أن دينه حسن مع عبادته لأبي حديدة؟! (٢)

وقال شيخ الإسلام أيضاً: «بل كل شرك في العالم إنما حدث عن رأي بني جنسهم» (٣)، فهم الآمرون بالشرك الفاعلون له، ومن لم يأمر منهم بالشرك فلم ينه عنه بل يقر هؤلاء وهؤلاء، وإن رجع الموحدين

(١) "مجموع الفتاوى" (٤ / ٥٤).

(٢) عبدالله بن عون وأبو حديدة من المعظمين عند أهل الضلال.

(٣) أي أهل الكلام والفلسفة، كما يدل عليه سياق كلامه هناك، فقلالاتهم من أصول الشرك بالله تعالى.

ترجيحاً ما^(١)؛ فقد يرحح غيره المشركين، وقد يعرض عن الأمرين جميعاً، فتدبر هذا فإنه نافع جداً، وكذلك الذين كانوا في ملة الإسلام لا ينفون عن الشرك، ويوجبون التوحيد، بل يسوغون الشرك ويأمرون به، وهم إذا دعوا التوحيد فإنما توحيدهم بالقول لا بالفعل، انتهى كلامه^(٢).

فتأمل كلامه واعرضه على ما غرك به الشيطان من الفهم الفاسد الذي كذبت به الله ورسوله وإجماع الأمة، وتحيزت به إلى عبادة الطاغوت، فإن فهمت هذا وإلا أشير عليك أنك تكثر من التضرع والدعاء إلى من الهداية بيده، فإن الخطر عظيم، فإن الخلود في النار جزاء الردة الصريحة ما يساوي بضیعة^(٣) ترج تومانا ونصف تومان، وعندنا أناس يخيئون بعيالهم ولا شخذوا وقد قال الله في هذه المسألة: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةً فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦] ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [العنكبوت: ٦٠] انتهى كلام الشيخ من الرسالة

(١) أي إن ربح بعضهم الموحدين لسبب مرجح ما، فغيرهم يرححون المشركين، مما يدل على عدم معرفتهم للتوحيد الذي أمر الله به، والشرك الذي حرمه الله على عباده.

(٢) "مجموع الفتاوى" (٣٤/٩) (٥٧/١٨)، وقال في الموطن الأول: «كذلك كانوا في ملة الإسلام لا ينفون عن الشرك ويوجبون التوحيد؛ بل يسوغون الشرك أو يأمرون به أو لا يوجبون التوحيد».

(٣) بضیعة: تصغير بضاعة كما تقدم، والتومان عملة فارسية كانت تستخدم حينذاك.

المذكورة بحروفه مع بعض الاختصار فراجعها من التاريخ^(١) فإنها نافعة جداً.

والمقصود أن الحجة قامت بالرسول والقرآن، فكل من سمع بالرسول وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة، وهذا ظاهر في كلام شيخ الإسلام عند قوله: «فمن المعلوم أن قيامها ليس أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر الصديق، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلى عن شيء يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الكهف: ٥٧]»^(٢).

فتأمل كلامه وأحضر فكرك واسأل الله الهداية.

هذه ثلاثة مواضع يذكر فيها أن الحجة قامت بالقرآن على كل من بلغه وسمعه ولو لم يفهمه، وهذا والله الحمد يؤمن به كل مسلم سمع القرآن، ولكن الشياطين اجتالت أكثر الناس عن فطرة الله تعالى التي فطر عباده عليها.

ثم تأمل كلام شيخ الإسلام في حكمه عليهم بالكفر وهل قال: لا يكفرون حتى يعرفوا؟ أو لا يُسمون مشركين بل فعلهم شرك! كما قال من أشرنا إليه؟

(١) المراد به "روضة الأفكار" للعلامة المؤرخ حسين بن غنّام (١/٢١٤-٢٢١، ط: الهندية).

(٢) تقدم (ص: ٣٠).

ثم تأمل حكاية الشيخ عن شيخ الإسلام في كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم: «وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال: أنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها حتى يُعرّف، لكن يكون ذلك في الأمور الظاهرة».

إلى أن قال: إن «اليهود والنصارى والمشرّكين يعلمون أن محمداً بعث بها وكفّر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحدٍ سواه؛ من النبيين والملائكة، ثم تجد كثيراً من رؤساءهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين».

إلى أن قال الشيخ: «فتأمل كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين، وتأمل تكفيره رؤساءهم».

فقف وتأمل كما قال الشيخ، وهذا القدر كافٍ في ردّ هذه الشبهة، وقد جعلها شيخ الإسلام قدس الله روحه من الأمور الظاهرة حتى اليهود والنصارى يعلمون ذلك من دين الإسلام، ومن وصفنا لك عمي عن ذلك، ولعله يقرأها ويقررها ولكن حيل بينه وبين تنزيلها على الواقع من الناس، وهذا له أسباب منها:

[١] عدم الخوف على النفس من الزيغ والانقلاب، وقد خاف السلف من ذلك^(١).

(١) كما خافه إبراهيم الخليل على نفسه حين قال: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ * رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٥، ٣٦] قال إبراهيم التيمي التابعي الجليل: «من

يأمن البلاء بعد إبراهيم؟»، ومن دعاء يوسف الصديق عليه السلام: ﴿أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].
ومن دعاء أولياء الله قولهم: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨].

وكان النبي ﷺ يقول في دعائه: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك». وروى أبو يعلى والطبراني وغيرهما بسند حسن عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول في دعائه: «يا ولي الإسلام وأهله مسكني به حتى ألقاك به».

وروى الإمام مالك في "الموطأ" (٣٧٢/١) عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يدعو في الصفا ويقول: «اللهم إنك قلت: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وإنك لا تخلف الميعاد، وإني أسألك كما هديتني للإسلام أن لا تنزعني مني حتى تتوفاني وأنا مسلم».

وكان الحسن البصري إذا فرغ من حديثه فأراد أن يقوم يقول: «اللهم برئ قلوبنا من الشرك والكبر والنفاق والرياء والسمعة والريبة والشك في دينك، يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك، واجعل ديننا الإسلام القيم» رواه ابن سعد في "الطبقات" (١٦٧/٧).

وروى ابن الجوزي في كتاب "الثبات عند الممات" (ص ٨٠) عن أبي جعفر الرازي قال: كان سفيان الثوري يأتي إبراهيم بن أدهم فيقول: «يا إبراهيم؛ ادع الله أن يقبضنا على التوحيد».

وروى أبو نعيم الأصبهاني في "أخبار أصفهان" (٢٩٥/٢) عن نجيب الأصفهاني قال: كنت عدل سفيان الثوري إلى مكة، فكان يكثر البكاء، فقلت له: يا أبا عبد الله، بكائك هذا خوفا من الذنوب؟ قال: فأخذ عودا من المحمل فرمى به وقال: «لذنوبي أهون علي من هذا، ولكني أخاف أن أسلب التوحيد».

وأخذ هذا المعنى الإمام ابن القيم فقال في "نونيته":

والله ما خوفي الذنوب فإنها على طريق العفو والغفران

لكنما أخشى انسلاخ القلب من تحكيم هذا الشرع والقرآن

كان إبراهيم الدمني العابد (ت: ٣٠٥هـ) إذا سمع هذه الآية: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خَفَتْ عَلَيْهِ فَأَلْقَاهُ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنْ

[٢] وقد يكون للإنسان هوي يمنعه عن معرفة الحق واستخراجه من النصوص، كما ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في بعض رسائله التي ذكر صاحب التاريخ أنه قال: «ومن ذلك أن نقرر المسألة في أصل الدين سنة كاملة على بعض الطلبة فيعرفها ويتصورها ثم إذا وقعت لا يفهمها»^(١)، قف وتأمل؛ ومن ذلك أنه ذكر أن بعض علماء الوشم قرر التوحيد في بعض مراسلته للشيخ محمد وسأله هل أصاب أم لا، فقال له: «تقريرك التوحيد حق وقد أصبت، لكن الشأن في العمل بعد المعرفة فإنك لما قدم بلدكم بعض رسائل

الْمُرْسَلِينَ ﴿[القصص: ٧] يقوم وينوح ويبكي ويصيح ويقول: اللهم بحق هذه العناية وهذه الكفاية وهذا الحفظ احفظ لنا ديننا حتى نلقاك مسلمين» "رياض النفوس" (١٣٨/٢)، والعناية والكفاية والحفظ داخلية في معاني صفات الله تعالى الفعلية فجاز التوصل بها. وقد بوب الإمام البخاري في "صحيحه" (١٨ / ١) «باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر».

ومثله شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في "كتاب التوحيد": «باب الخوف من الشرك»، ومن عظم خوفه من شيء ابتعد عنه وعما يوصل إليه.

(١) هذا الكلام في تاريخ ابن غنام (١٣٥/١ ط: الهندية) ولفظه في رسالة شيخ الإسلام لابن عباد مطوع ثرمدا: «لأن كثيراً ممن واجهناه وقرأ علينا يتعلم هذا ويعرفه بلسانه، فإذا وقعت المسألة لم يعرفها، بل إذا قالوا له بعض المشركين: نحن نعرف أن رسول الله لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، وأن النافع الضار هو الله، يقول: جزاك الله خيراً، ويظن أن هذا هو التوحيد، ونحن نعلمه أكثر من سنة أن هذا هو توحيد الربوبية الذي أقر به المشركون، فالله الله في التفطن في هذه المسألة فإنها الفارقة بين الكفر والإسلام».

أعداء الدين في سب الدين و أهله مشيت معهم ولم تنابذهم ولم تفارقهم»^(١)، أو كما قال، فتأمل ذلك.

(١) مراده رسالة الإمام محمد بن عبد الوهاب إلى محمد بن عباد مطوع ثرمداً من أعمال الوشم، وقد اختصر الكلام هنا، وأنقله بطوله لأهميته فيقول رحمه الله: «العاشرة: وأخرناها لشدة الحاجة إليها: قولك: إن المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ قد أقروا بتوحيد الربوبية، ثم أوردت الأدلة الواضحة على ذلك: وإنما قاتلهم رسول الله ﷺ عند توحيد الألوهية؛ ولم يدخل الرجل في الإسلام بتوحيد الربوبية إلا إذا انضم إليه توحيد الألوهية، فهذا كلام من أحسن الكلام وأبينه تفصيلاً، ولكن العام، لما وجهنا إليه إبراهيم، كتبوا له علماء سدير مكتبة، وبعثوا لنا وهي عندنا الآن، ولم يذكروا فيها إلا توحيد الربوبية، فإذا كنت تعرف هذا، فلا شيء ما أخبرت إبراهيم ونصحته؟ إن هؤلاء ما عرفوا التوحيد، وإنهم منكرون دين الإسلام، وكذلك أحمد بن يحيى راعي رغبة عداوته لتوحيد الألوهية والاستهزاء بأهل العارض لما عرفوه، وإن كان يقرُّ به أحياناً عداوة ظاهرة لا يمكن أنها لا تبلغك، وكذلك ابن إسماعيل، إنه نقض ما أبرمت في التوحيد، وتعرف أن عنده الكتاب الذي صنفه رجل من أهل البصرة، كله من أوله إلى آخره في إنكار توحيد الألوهية، وأتاكم به ولد محمد بن سليمان راعي وثنية، وقرأه عنكم وجادل به جماعتنا؛ وهذا الكتاب مشهور عند المويس وأتباعه، مثل ابن سحيم وابن عبيد، يحتجون به علينا ويدعون الناس إليه، ويقولون: هذا كلام العلماء.

فإذا كنت تعرف أن النبي ﷺ ما قاتل الناس إلا عند توحيد الألوهية، وتعلم أن هؤلاء قاموا وقعدوا، ودخلوا وخرجوا، وجاهدوا ليلاً ونهاراً في صد الناس عن التوحيد، يقرؤون عليهم مصنفات أهل الشرك، لأي شيء لم تظهر عداوتهم وأنهم كفار مرتدون؟ فإن كان باين لك أن أحداً من العلماء لا يكفر من أنكر التوحيد، أو أنه يشك في كفره، فاذكره لنا وأفدنا، وإن كنت تزعم أن هؤلاء فرحوا بهذا الدين وأحبوه، ودعوا الناس إليه، ولما أتاهم تصنيف أهل البصرة في إنكار التوحيد كفروه وكفروا من عمل به، وكذلك لما أتاهم كتاب ابن عفاق الذي أرسله المويس لابن إسماعيل، وقدم به عليكم العام، وقرأه على جماعتكم؛ يزعم فيه أن التوحيد دين ابن تيمية، وأنه لما أفتى به كفره العلماء وقامت عليه القيامة، إن كنت تقول ما جرى من

فإن تنج منها تنج من ذي عزيمة

وأيضاً تأمل كلام الشيخ في تنزيله على صاحب الرسالة أن المنافقين إن تحيزوا إلى عبادة الطاغوت [صاروا مرتدين]، ثم حكم عليه بالردة، ومن أعظم ما حكى عنه الشيخ أن توقف في تكفير المعين، وأن الذي منعه من الهجرة بأهله ما في يده من البضائع وخوف الفقر، ثم انظر حال من ذكرنا ومن شاكلهم في رحلتهم للمشركين، وقراءتهم عليهم وطلب العلم بزعمهم منهم، هذا أقروا به وهو مما علم منهم، وإلا فهم يهتمون بموالاتهم والركون إليهم، ومن المصائب أنه إذا قدم هذا الجنس على المسلمين عاملوهم بمثل معاملتهم قبل الذهاب للمشركين من الإكرام والتحية، وقد يظهر منهم حكاية وثناء على بلاد المشركين واستهجان المسلمين وبلادهم مما يعلم أنه لا يظهر إلا من سوء طوية وبيقون على ذلك دائماً.

وقليل من يستنكر ذلك منهم، وأما كون أحد يخاف عليهم الردة والزيف بسبب أفعالهم فلا أظن ذلك يخطر ببال أحد، فكأن هذه الأحكام الشرعية التي يحكم بها على من صدر منه ما ينافيها، كما ذكر

هذا شيء فهذا مكابرة، وإن كنت تعرف أن هذا هو الكفر الصراح، والردة الواضحة، ولكن تقول: أخشى الناس، فالله أحق أن تخشاه. ولا تظن أن كلامي هذا معاتبة وكلام عليك، فوالله الذي لا إله إلا هو، إنه نصيحة...»، "الرسائل الشخصية" (ص ١٩-٢٠) و"تاريخ ابن غنام" (١/١٣٤-١٣٥، ط: الهندية).

الشيخ وشيخ الإسلام قبله في أناس كانوا فبانوا^(١)، كما ذكر داعية أولئك المشاهير الذين تقدم ذكرهم، فانظر حالك وتفكر فيما تعتقده.

فإن تنج منه تنج من ذي عظمة
والا فلا عجب ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(١) فيه تحذير من الفهم الخاطئ لأحكام القرآن وأخباره، وأن بعض من يقف عليها من أهل الضلال يظنها في أقوام كانوا فبانوا وزالوا عن الدنيا، وأن ما فيها لا يعنى به سائر من جاء بعدهم، وقد جاء التحذير من هذا الفهم المنحرف بهذا اللفظ في كلام الإمام ابن القيم كما في "مدارج السالكين" (٣٦٧ / ٢) وكذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب في رسالته لعبد الله بن محمد بن عبد اللطيف كما في "الرسائل الشخصية" (ص: ٢٥٣) وفي "فضل الإسلام" (ص: ٢٤).

[فصل]

ومن الدليل على مسألتنا:

ما كتب الشيخ رحمه الله تعالى إلى عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم^(١) لما سألاه عن قول شيخ الإسلام تقي الدين قدس الله روحه: «من جحد ما جاء به الرسول وقامت عليه الحجة فهو كافر» فأجاب بقوله: «إلى الأخوين عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد: ما ذكرتموه من كلام الشيخ: «كل من جحد كذا وكذا»، وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم؛ هل قامت عليهم الحجة أم لا؟ فهذا من العجب العجائب، كيف تشكون في هذا وقد وضحت لكم مراراً فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام، أو الذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون ذلك في مسائل خفية مثل الصرف والعطف؛ فلا يكفر حتى يعرف، وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة.

ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال

(١) وهذان الشيخان من خاصة طلاب الإمام محمد بن عبد الوهاب وقدمائهم، وكان يرسلهم إلى بعض البلدان لتعليم الناس ما يجب عليهم معرفته من دين الله، فالشيخ عيسى بن قاسم أرسله إلى بلدة الرياض، والشيخ أحمد بن سويلم إلى بلدة ثادق.

تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]، وقيام الحجّة وبلوغها نوع، وفهمهم إياها نوع آخر^(١).

فتأمل كلام الشيخ ونسأل الله أن يرزقك الفهم الصحيح، وأن يعافيك من التعصب.

وتأمل كلام الشيخ رحمه الله أن كل من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجّة وإن لم يفهم ذلك، وجعله هذا هو السبب في غلط من غلط، وأن جعل التعريف في المسائل الخفية.

ومن حكيما عنه جعل التعريف في أصل الدين، وهل بعد القرآن والرسول تعريف؟! ثم يقول هذا اعتقادنا نحن ومشايخنا نعوذ بالله من الحور بعد الكور.

وهذه المسألة كثيرة جداً في مصنفات الشيخ محمد رحمه الله، لأن علماء زمانه من المشركين ينازعون في تكفير المعين، فهذا شرح حديث عمرو بن عبسة^(٢) من أوله إلى آخره كله في تكفير المعين، حتى أنه نقل فيه عن شيخ الإسلام ابن تيمية أن من دعا علماً فقد كفر، ومن لم يكفره فقد كفر، وتدبر ماذا أودعه من الدلائل الشرعية التي إذا

(١) "فتاوى ومسائل" ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (١٢/٤).

(٢) وهو كتاب "مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد".

تدبرها العاقل المنصف فضلاً عن المؤمن عرف أن المسألة وفاقية،
ولا تشكل إلاّ على مدخول عليه في اعتقاده.

وقد ذكر الشيخ سليمان بن عبد الله تعالى في شرح التوحيد^(١) في
مواضع منه: أن من تكلم بكلمة التوحيد وصلى وزكى ولكن خالف
ذلك بأفعاله وأقواله من دعاء الصالحين والاستغاثة بهم والذبح لهم أنه
شبيه باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتها.
فعلى هذا يلزم من قال بالتعريف للمشركين أن يقول بالتعريف
 لليهود والنصارى ولا يكفرهم إلا بعد التعريف وهذا ظاهر بالاعتبار
جداً.

(١) وهو كتاب "تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد" وينظر من ذلك (ص: ٤٦٤).

[فصل]

وأما كلام الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن رحمه الله تعالى على هذه المسألة فكثير جداً، فنذكر من ذلك شيئاً يسيراً لأن المسألة وفاقية والمقام مقام اختصار، فلنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبه التي استدل بها من ذكرنا في الذي يعبد قبة الكوازي، وأن الشيخ توقف في تكفيره، ونذكر أولاً مساق الجواب، وما الذي سيق لأجله، وهو أن الشيخ محمد ومن حكى عنه هذه القصة يذكرون ذلك معذرة له عن ما يدعيه خصومه عليه من تكفير المسلمين، وإلا فهي نفسها دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج للدليل وشاهد من القرآن والسنة، ومن فتح الله بصيرته وعوفي من التعصب وكان ممن اعتنى برسائل الشيخ ومصنفاته علم علماً يقيناً أن الشيخ بين هذه المسألة بياناً شافياً، وجزم بكفر المعين في جميع مصنفاته، ولا يتوقف في شيء منها، ولنرجع إلى مساق الجواب الذي أشرنا إليه.

قال الشيخ عبداللطيف على قول العراقي: «قد كفرتم الحرمين وأهلها» فذكر كلامه وأجاب عنه إلى أن قال: «قال العراقي: «ومن المعلوم أن المنع من تكفير المسلمين الذين تكلموا في هذا الباب وإن

أخطأوا من أحق الأغراض الشرعية وهو إذا اجتهد فله أجران إن أصاب وإن أخطأ فله أجر واحد» انتهى كلام العراقي (١).
والجواب أن يقال: هذا الكلام من جنس تحريفه الذي قررناه،
فإن في هذا تحريفين:

أحدهما: أنه أسقط السؤال (٢)، وفرضه في التكفير في المسائل التي وقع فيها خلاف ونزاع بين أهل السنة والجماعة والخوارج والروافض، فإنهم كفروا المسلمين وأهل السنة بخالفهم فيما ابتدعوه وما أصلوه ووضعوه وذهبوا إليه وانتحلوه، فأسقط هذا خوفاً من أن يقال: دعاء أهل القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب، ولم يتنازع في هذه المسألة المسلمون، بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر، كما

(١) "منهاج التأسيس والتقديس" (ص: ٩٦)، وقد دُفن العراقي محل التكفير تحت قوله: «المنع من تكفير المسلمين الذين تكلموا في هذا الباب» موهماً بأن هذا الباب هو عظام الشرك، وقبائح الوثنية، لينزل كلام شيخ الإسلام في إقامة الحجّة والتثبت عليه! بينما السؤال، وجواب شيخ الإسلام كان عن المسائل الاجتهادية الخفية كما ستره قريباً.

(٢) كلام شيخ الإسلام كما تراه في "الفتاوى" (١٠٣/٣٥) عن التكفير في المسائل الاجتهادية، وصدر السؤال: «سئل شيخ الإسلام ﷺ: عن رجلين تكلمتا في "مسألة التأثير" فقال أحدهما: من نقص الرسول ﷺ أو تكلم بما يدل على نقص الرسول كفر؛ لكن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين؛ فإن بعض العلماء قد يتكلم في مسألة باجتهاده فيخطئ فيها فلا يكفر؛ وإن كان قد يكفر من قال ذلك القول إذا قامت عليه الحجّة المكفرة، ولو كفرنا كل عالم بمثل ذلك لزمنا أن نكفر فلانا - وسمى بعض العلماء المشهورين الذين لا يستحقون التكفير».

حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية نفسه، وجعلها مما لا خلاف في التكفير بها، فلا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر مجمع عليه، ولو صح حمل هذا العراقي لكان قوله قولاً مختلفاً، وقد نزهه الله وصانه عن هذا، فكلامه متفق يشهد بعضه لبعض.

إذا عرفت هذا عرفت تحريف العراقي في إسقاطه بعض الكلام وحذفه، وأيضاً فالحذف لأصل الكلام يخرج عن وجهه وإرادة المقصود.

التحريف الثاني: أن الشيخ رحمه الله قال: «أصل التكفير للمسلمين»، وعبارة الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين، كما سننقل جملة من عباراته في الحكم عليهم بأنهم لا يدخلون في المسلمين في مثل هذا الكلام» - فذكر كلاماً^(١) فيما أخطأ من المسلمين في بعض الفروع-، إلى أن قال: «فمن اعتقد في بشر أنه إله، أو دعا ميتاً، وطلب منه الرزق والنصر والهداية، أو توكل عليه، أو سجد له، فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه» انتهى^(٢).

(١) أي أن الشيخ عبداللطيف نقل كلاماً لشيخ الإسلام ابن تيمية في المسائل التي أخطأ فيها بعض المسلمين في مسائل الفروع، حذفه الشيخ إسحاق اختصاراً.

(٢) هذا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٣ / ٤٢٢)، ونقله الشيخ عبداللطيف في "منهاج التأسيس والتقديس" (ص: ٩٧ - ٩٨).

فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله، كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم مع الله، ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحقه إلا الله، وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة.

ومن عجيب جهل العراقي أنه يحتج على خصمه بنفس الدعوى؛ والدعوى لا تصلح دليلاً، فإن دعوى العراقي لإسلام عباد القبور تحتاج دليلاً قاطعاً على إسلامهم، فإذا ثبت إسلامهم منع من تكفيرهم، والتفريع ليس مشكلاً، ومعلوم أن من كفر المسلمين لمخالفة رأيه وهواه كالمخارج والرافضة؛ أو كفر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولاً وفروعاً؛ فهذا ونحوه مبتدع ضال مخالف لما عليه أئمة الهدى ومشايخ الدين، ومثل شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا يكفر أحداً بهذا الجنس ولا من هذا النوع، وإنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة^(١)، كمن بدل دينه وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون

(١) وقد سبرتُ كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في عامة مؤلفاته ورسائله وفتاويه، فلم أجده رحمه الله كفر وامتحن المخالفين بشيء فيه اختلاف، وإنما عامة ما يتكلم فيه في باب التكفير لا يخرج عما أجمع عليه العلماء، ومن أشهر تصانيفه رسالة "نواقض الإسلام" التي ضمت عشر نواقض قولية وعملية واعتقادية هي الأكثر انتشاراً، والأكبر خطراً، وكلها من معاهد الإجماع، وقد قلتُ في موطن آخر في كلام لي عن "النواقض": "نواقض الإسلام العشرة" التي صنفها الإمام محمد بن عبد الوهاب عليها مدار ما تكلم عنه الإمام في كل

مصنفاته، وجمعها في تلك الورقة لما بين في آخر رسالته حيث قال: «وكلها من أعظم ما يكون خطراً، ومن أكثر ما يكون وقوعاً»، وهي مذكورة في مواطن من "الدرر السنية" أولها في (٣٦٢/٢-٣٦٣) وغيرها.

فيجمع بين هذه النواقض أربعة أمور:

[١] الإجماع؛ فليس فيما ذكر منها إلا وهو محل إجماع بين العلماء، وكل ما فيه منقول من كلام من قبله من العلماء كالقاضي عياض وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم ممن تكلم في أبواب الردة، ولم يمتحن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى أحداً في مسألة اختلف أهل العلم في التكفير بها، بله أن يكفر بها.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في رسالته لعبد الرحمن بن ربيعة - "الدرر" (١٠ / ٦٢): «إذا أردت مصداق هذا، فتأمل "باب حكم المرتد" في كل كتاب، وفي كل مذهب، وتأمل ما ذكره في الأمور التي تجعل المسلم مرتداً يحل دمه وماله؛ منها: من جعل بينه وبين الله وسائط، كيف حكى الإجماع في "الإقناع" على رده؛ ثم تأمل ما ذكره في سائر الكتب، فإن عرفت أن في المسألة خلافاً، ولو في بعض المذاهب، فنبني».

وسئل شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، عما يقاتل عليه؟ وعما يكفر الرجل به؟ فأجاب - "الدرر" (١ / ١٠٢) -: «أركان الإسلام الخمسة، أولها الشهادتان، ثم الأركان الأربعة، فالأربعة إذا أقر بها، وتركها تهاونا، فنحن وإن قاتلناه على فعلها، فلا نكفره بتركها. والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلا من غير جحود، ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم، وهو: الشهادتان، وأيضا: نكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر».

ويقول - "الدرر" (١ / ٢٦٤) -: «وهذه الأنواع التي ذكرنا أننا نكفر من فعلها قد أجمع العلماء كلهم من جميع أهل المذاهب على كفر من فعلها، وهذه كتب أهل العلم، من أهل المذاهب الأربعة، وغيرهم، موجودة والله الحمد والمنة».

ويقول الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن في نقد جماعة غلو في باب التكفير، وزعموا أنهم على عقيدة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - "الدرر" (١ / ٤٦٦) -: «فزعموا أولاً: أنهم على عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وأن رسائله عندهم، فكشفت شبهتهم، وأدحضت ضلالهم، بما حضرنى في المجلس، وأخبرتهم ببراءة الشيخ من هذا المعتقد والمذهب، وأنه لا

يكفر إلا بما أجمع المسلمون على تكفير فاعله من الشرك الأكبر، والكفر بآيات الله ورسوله، أو بشيء منها، بعد قيام الحجة، وبلوغها المعتبر».

[٢] الكلّية؛ فهي تأصيلية، فكلُّ ناقض منها يضم تحته العديد من الصور، فهي بمثابة قواعد محلها محل اتفاق لا تقبل النقض والتبديل من حيث التأصيل، وما يأتي وراء ذلك من فروع المسائل، وإيقاع الحكم على الأعيان باب آخر.

أما ما ذكره بعضهم -هداه الله وأصلح حاله- بأن ما كتبه شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في "النواقض" وفي غيرها من مؤلفاته إنما هي «عبارات في سياقاتها ولا تُجعل كالقرآن الصالح في كلّ زمان» وهذا كلام موهّم قد يمرُّ من تحته مقاصد سيئة، حيث لم يقل أحدٌ أن كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب أو غيره من العلماء كالقرآن! ولكن الذي يُجزم به أن الحق الذي ينطق به الإمام محمد بن عبد الوهاب وكلّ صاحب حقٍّ -قبله أو بعده- صالحٌ لكلِّ زمانٍ، فالحقُّ لا يعودُ باطلاً، كما أنّ الباطل باطل لا يصير حقاً.

نعم؛ تنزيل الكلام على الوقائع والأعيان قد يختلف الحال فيه من زمان إلى زمان، ومن شخصٍ إلى آخر، لا لاختلاف في الحقِّ وتقريره، ولكن الاختلاف في تطبيقه وإيقاعه على القضية.

[٣] كثرة الوقوع، لما كان منتشرًا في الجزيرة العربية وما جاورها، وهذا مما شهد به الكثير من أهل التاريخ والأخبار والتراجم، قبل عصر شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ومن عاصره ومن جاء بعده، حيث ذكروا صوراً خطيرة مما يقع فيه الناس في أمصارهم من الشريكيات والبدع والخرافات، ولكلِّ زمانٍ أحواله، وفي كلِّ مكانٍ لأهله ديانة يدينون بها، وعاداتٍ يسيرون عليها، وقد ذكر أهل التاريخ والأخبار في الديار النجدية والحجاز واليمن والأحساء ونحوه من صور الشريكيات والبدع الشيء الكثير، مع ما هو منتشرٌ بأكثر منه في كثير من بلدان العالم الإسلامي، ولا ينفي وقوعها وجود العلم، ولا العلماء، وما يزعمه البعض أن هناك من أهل السنة من يزعم أن نجداً لم يكن فيها علماء لم يصدق ولم يُصب، بل كان فيها علماء، ومن أهل الفقه والتحقيق في مذهب الإمام أحمد وغيره، ولكنهم ما بين مقصّر في معرفة حقيقة لا إله إلا الله، وما بين خائفٍ من إظهار ما يعرفه من دين الله تعالى، وما قرأه في الكتب التي يجمعها -كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في بعض رسائله- وما بين صاحب هوى أضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره

الملائكة والأنبياء والصالحين، ويدعونهم مع الله، فإن الله كفرهم وأباح دمائهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبياً أو ولياً أو صنماً لا

غشاة، فكنتم ما أوجب الله تعالى بيانه من دين الله، وحرف وبدل، وهم أكثر خصوم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، فقد جرت عادة العوام على التسليم لدعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وقبولها كما بينه شيخ الإسلام في مواطن، وأنهم كانوا يقولون لعلماء الضلال: «إذا كان هذا هو الحق، فلأي شيء لم تنهونا عن عبادة شمسان وأمثاله؟ فتعذروا: إنكم ما سألتونا، قالوا: وإن لم نسألكم، كيف نشرك بالله عندكم، ولا تنصحنونا؟» "الدرر السنية" (١٠/ ١٢).

ولكن أشدَّ حروب الإمام العلمية كانت مع أدعياء العلم كابن سحيم وغيره، حيث قاموا مقام رجل واحد، بالتشكيك في دعوته، وتصحيح دين المشركين، والدفاع عنهم، لما كانوا يحصلونه من أموال من العوام الطغام بالبدع والشريكات والطلاسم التي يكتبونها لهم، كما بين ذلك شيخ الإسلام في رده على سليمان بن سحيم ومن شابهه.

[٤] عِظَمُ الخطر؛ لظهورها وانتشارها، وكثرة دعوة أهل الباطل لها، وما فيها من الكفر بالله تعالى المخرج من الملة، المبيح للدم والمال.

ولا يريد بذلك شيخ الإسلام حصر النواقض، وإنما يريد ما سبق ذكره من الخطورة وكثرة الوقوع، وإلا فقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله تعالى غير هذه النواقض عند ذكره لأنواع النفاق الاعتقادي، وهي: «١- تكذيب الرسول، ٢- أو تكذيب بعض ما جاء به، ٣- أو بغض الرسول، ٤- أو بغض بعض ما جاء به الرسول، ٥- أو المسرة بانخفاض دين الرسول، ٦- أو الكراهة بانتصار دين الرسول ﷺ».

فهذه ستة لم تُذكر على هذا التفصيل في نواقض الإسلام، وهي منها وقد ذكرتها في شرحي للنواقض، كما قد جمع بينها وبين العشر النواقض الشيخ حمد ابن عتيق عليه رحمة الله في كتابه "سبيل النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك"، وضمها حتى صارت أربعة عشر ناقضاً.

فرق في الكفر بينهم، كما دل عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة، وبسط هذا يأتيك مفصلاً وقد مر بعضه» (١).

وقال: «وقد سئل عن مثل هؤلاء الجهال فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفة يكفر بعبادة القبور، وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حاله»، وقد سبق من كلامه ما فيه كفاية، مع أن العلامة ابن القيم جزم بكفر المقلدين لشييوخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك فأعرضوا ولم يلتفتوا، ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل، وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم، ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وسيأتي كلامه، وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى: شهادة أن لا إله إلا الله، وبقاء الإسلام ومسماه مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقاءه مع عبادة الصالحين ودعائهم، ولكن العراقي يفر من أن يسمى ذلك عبادة ودعاءً، ويزعم أنه توسل ونداء ويراها مستحباً، وهيئات هيئات!

أين المفرُّ والإله الطالب (٢)

(١) "منهاج التأسيس والتقديس" (ص: ٩٨).

(٢) هذا صدر بيت لنفيل بن حبيب يخاطب به أبرهة الحبشي لما هاجم الكعبة، وتماه:

قد حيل بين العير والنزوان (١)

بما من الله به من كتابه العزيز الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، وبما جاء به محمد عبد الله ورسوله من الحكمة والهدى والبيان لحدود ما أنزل الله عليه، ولا يزال الله سبحانه وتعالى يغرس لهذا الدين غرساً (٢) تقوم به حججه على عباده ويجاهدون في بيان دينه وشرعه من ألد في كتابه ودينه وصرفه عن موضوعه» إلى آخر ما ذكر (٣).

أين المفرّ والإله الطالب والأشرم المغلوب ليس الغالب ينظر "شرح شواهد المغني" (٢/ ٧٠٥) والأشرم: المشقوق الأنف، وهو لقب أبرهة أمير جيش الحبشة.

والمراد منه: أي لا مفرّ لك وأنت تغالب الله، فصار صدره مثلاً في الترهيب من الله تعالى والخوف منه، بأن الله طالب له، ومن يطلبه الله فلا مناص له ولا مهرب.

(١) هذا عجز بيت من شعر لصخر بن عمرو بن الشريد بن أسد بن خزيمه، يقول في صدره:

أهمُّ بأمر الحزم لو أستطيعه وقد حيل بين العير والنزوان

ينظر "الأصمعيات" (ص: ١٤٦) "الشعر والشعراء" لابن قتيبة (١/ ٣٣٣).

ومعناه: أن همتي تريد أموراً كثيراً لو كنت أستطيعها، ولكن هنا ما يحول بيني وبينها كما يحال بين العير - الفحل - والنزوان على أنثاه، فصار عجزه مثلاً يقال عندما يحال بين المرء وما يريد.

(٢) مقتبسٌ مما رواه ابن ماجه (١/ ٥) من حديث الجراح بن مليح قال: حدثنا بكر بن زرعة، قال: سمعت أبا عتبة الخولاني رضي الله عنه، وكان قد صلى القبلتين، مع رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم في طاعته»، وهو عند الإمام أحمد (٤/ ٢٠٠) وغيره، وقال عنه البوصيري (١/ ٥): «هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات».

(٣) "منهاج التأسيس والتقديس" (ص: ٩٩).

فتأمل قوله: «دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاها شيخ الإسلام ابن تيمية نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به ولا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر».

قلت: ويدل عليه كلامه المتقدم أن «من دعا علماً فقد كفر»، ثم قال: «التحريف الثاني» الذي قال فيه: «أصل التكفير للمسلمين» وعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين، فتأمل كلامه الأول والثاني أن هذا شيء مجمع عليه، وأن عباد القبور ليسوا بمسلمين، ولا يدخلون في مسمى الإسلام، وأن هذا هو عين كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، إلى أن قال: «يستتاب فإن تاب وإلا قتل بضرب عنقه»، ولم يقل: «يعرف»، ولا قال: «ما يكفر حتى يعرف» كما ظن ذلك من لا علم عنده ومن هو مدخول عليه في أصل دينه.

ثم تأمل كلامه في رده على العراقي بقوله: «فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم»، قال: «وهذا باطل بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة» إلى أن قال: «وإنما يكفر الشيخ محمد من نطق الكتاب والسنة بتكفيره، وأجمعت الأمة عليه، كمن بدل دينه وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والصالحين ويدعونهم فإن الله كفرهم وأباح دمائهم وأموالهم وذرائعهم بعبادة غيره نبياً أو

ولياً أو صنماً لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز» انتهى كلامه.

قلت: وهذا من أعظم ما يبين الجواب عن قوله في الجاهل العابد لقبة الكواز، لأنه لم يستثن في ذلك لا جاهلاً ولا غيره وهذه طريقة القرآن تكفير من أشرك مطلقاً.

وتوقفه في بعض الأجوبة يحمل على:

[١] أنه لأمرٍ من الأمور^(١).

(١) قد يكون هذا الأمر: السياسة الشرعية، وإرادة التعريض، فلم يصرح بتكفيرهم درءاً للمفسدة التي قد تنتج عن ذلك، وتأليفاً لقلوبهم إلى الحق، كما كان رحمه الله تعالى في بادي دعوته إذا سمع الناس يدعون زيداً بن الخطاب رضي الله عنه قال: «الله خير من زيد» تعويداً لهم على نفي الشرك بلين الكلام، نظراً للمصلحة وعدم النفرة، كما في "الدرر السنية" (٩٩/٢) فيكون في ذلك الموطن لم يصرح بتكفيرهم درءاً للمفسدة التي قد تنتج عن ذلك وتأليفاً لقلوبهم إلى الحق كما كان رحمه الله تعالى في بادي دعوته أنه كان إذا سمع الناس يدعون زيداً بن الخطاب قال: الله خير من زيد تمريناً لهم على نفي الشرك بلين الكلام، نظراً للمصلحة وعدم النفرة (١).

ومثل هذا التصرف جائز ومشروع بل نص القرآن على مثله كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، قال الحافظ بن كثير في "تفسيره" (٣/٣٠٨): «هذا من قبيل ترك المصلحة لمفسدة أرحم منها».

ولهذا تجد في بعض كلام الشيخ رحمه الله تعالى مما سبق نقله ومما لم ينقل مخالفة لكثير من تلك العبارات التي يحتجون بها في عدم التكفير والعتذار بالجهل، ومن ذلك:

أنه اعتبر تكفيره لابن عربي وابن الفارض من البهتان عليه في تلك الرسائل، وقد نص على تكفيرهم في غير هذا الموضع ونقل إجماع العلماء على كفر ابن عربي وابن الفارض في غير

موضع من رسائله، فقال: في القسم الخامس من "المجموع" (ص: ٧٢): «وهذا اشتهر عنه أنه على دين ابن عربي الذي ذكر العلماء أنه أكفر من فرعون، حتى قال ابن المقرئ الشافعي من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر».

وقال (ص: ١٨٩): «وكذلك أيضاً من أعظم الناس ضلالة متصوفة معكال وغيره مثل ولد موسى بن جوعان وسلامة بن مانع وغيرهما يتبعون مذهب ابن عربي وابن الفارض وقد ذكر أهل العلم أن ابن عربي من أئمة أهل مذهب الاتحادية وهم أغلظ كفراً من اليهود والنصارى، فكل من لم يدخل دين محمد ﷺ ويتبرأ من دين الاتحادية فهو كافر برئ من الإسلام...».

وكتبه الشيخ عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن موافقاً له على هذه الرسالة ومما قال فيها رحمه الله تعالى (ص: ١٩٣) من المصدر السابق: «وأما الاتحادي ابن عربي صاحب "الفصوص" المخالف للنصوص، وابن الفارض الذي لدين الله محارب وبالباطل للحق معارض، فن تمذهب بمذهبهما فإن ابن عربي وابن الفارض ينتحلان نحلاً تكفرهما وقد كفرهم كثير من العلماء العاملين فهؤلاء يقولون كلاماً أخشى المقت من الله في ذكره فضلاً عما انتحله».

وقال الشيخ رحمه الله في القسم الثالث من "المجموع" في قسم الفتاوى (ص: ٢٥) في ذم حال مشركي زمانه: «ومنهم من ينصر مذهب ابن عربي وابن الفارض ويدعون إليه».

وكذلك ذكر في الرد على تلك المزاعم براءته من تكفير الذين يعبدون قبر عبدالقادر وقد نص على تكفيرهم وتكفير من شاكلهم من عبّاد القبور كقبة الكواز وأبي طالب ويوسف وغيرها في مواضع أخرى، ومن ذلك: قوله في القسم الثالث من "المجموع" قسم الفتاوى (ص: ٦٣): «خصوصاً إذا عرف ما فعل الموليس وأمثاله مع قبة الكواز وأهلها، وما فعله هو وابن إسماعيل وابن ربيعة وعلماء نجد في مكة سنة الحبس مع أهل قبة أبي طالب، وإفنائهم بقتل من أنكر ذلك، وأن قتلهم وأخذ أموالهم قربة إلى الله وأن الحرم الذي يحرم اليهودي والنصراني لا يحرمهم، ثم تفكر في الأحياء الذين صالوا معهم هل تابوا من فعلهم ذلك وأسلموا، وعرفوا أن عشر معشار ما فعلوا ردة عن الإسلام بإجماع المذاهب كلها».

وقال في المصدر السابق (ص: ٦٨): «ولكن إنكارنا على من دعا المخلوق أعظم مما يدعو الله تعالى ويقصد القبر يتضرع عند ضريح الشيخ عبدالقادر أو غيره يطلب فيه تفرج الكربات وإغاثة اللهفات، وإعطاء الرغبات...».

وقال في القسم الخامس من "المجموع" قسم الرسائل الشخصية (ص: ٢٧): «ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب لا يبلغ عشر كفر الموليس وأمثاله...» .

وقال رحمه الله في المصدر السابق: (ص: ٢٠٩-٢١٠) في رسالته رحمه الله إلى أحمد بن إبراهيم مطوع مرات: «والمقصود أن في زمن الشيخ -يعني ابن تيمية- ممن يدعي العلم والتصنيف من أنكر التوحيد وجعله سباً للأنبياء والأولياء وكفر من ذهب إليه، فكيف تزعم أن عبدة قبة الكواز وأمثالها ما أنكروه؟! بل تزعم أنهم قبلوه ودانوا به، وتبرءوا من الشرك...».

وفيه قال (ص: ٦٥): «فصار ناس من الضالين يدعون أناساً من الصالحين في الشدة والرخاء مثل عبدالقادر الجيلاني وأحمد البدوي، وعدي بن مسافر وأمثالهم من أهل العبادة والصالح فأنكر عليهم أهل العلم غاية الإنكار وزجروهم عن ذلك، وحذروهم غاية التحذير والإنذار.

ثم نقل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى عندما قال: فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام قد يمرق من الدين وذلك بأمور: منها: الغلو الذي ذمه الله مثل الغلو في عدي بن مسافر أو غيره بل الغلو في علي بن أبي طالب بل الغلو في المسيح ونحوه فكل من غلا في نبي أو صحابي أو رجل صالح وجعل فيه نوع من الإلهية مثل أن يقول يا سيدي فلان أغثني أو أنا في حسبك ونحو هذا فهذا كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل...».

وفيه (ص: ١٤٧-١٤٨) بعد نقله كلام صاحب "الإقناع" الذي يحتج به دائماً على خصومه، قال رحمه الله: «فقد ذكر في "الإقناع" في باب حكم المرتد إجماع المذاهب كلهم على أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم أنه كافر مرتد حلال المال والدم، وذكر فيه أن الرافضي إذا شتم الصحابة فقد توقف الإمام في تكفيره فإن ادعى أن علياً يدعى في الشدائد والرخاء فلا شك في كفره، هذا معنى كلامه في "الإقناع"، وهذا علي بن أبي طالب ﷺ لما اعتقد فيه النفع والضرر أناس في زمانه حرقهم بالنار مع عبادتهم، فكذلك الذين يدعون شمساً وأمثاله وأجناسه لا شك في كفرهم...».

وفيه (ص: ١٦٦): «فمن عبد الله ليلاً ونهاراً ثم دعا نبياً أو ولياً عند قبره فقد اتخذ الهين اثنين، ولم يشهد أن لا إله إلا الله لأن الإله هو المدعو، كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبدالقادر أو غيرهم و كما يفعل قبل هذا عند قبر زيد وغيره...» .

[٢] وأيضاً فإنه كما ترى توقف مرةً؛ كما في قوله: «وأما من أخذ إلى الأرض فلا أدري ما حاله».

فيا لله العجب! كيف يُترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم؛ كما في قوله: «من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة» ويُقبل في موضع واحدٍ مع الإجمال؟! (١)

وفيه (ص: ٢١٦): «وفي كلام الشيخ -يعني بن تيمية- الذي أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخاء...».

وفيه (ص: ٢٢٢) في رده على من أنكر تكفير المعين: «وتأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام مع كونه عند علمائكم من الأئمة الأربعة هل يناسب هذا لما فهمت من كلامه أن المعين لا يكفر؟ ولو دعا عبدالقادر في الرخاء والشدّة ولو أحب عبدالله بن عون وزعم أن دينه حسن مع عبادته أبي حديدة...».

وفيه (ص: ٢٣٣) في إلزامه لابن سحيم بتكفير من عبد القبور وتقريره أن المسلم إذا وقع منه الشرك يكفر بذلك، فقال: «وما تقول في الخوارج الذين قال فيهم رسول الله ﷺ: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد أينما لقيتموهم فاقتلوهم»، أتظنهم ليسوا من أهل القبلة، ما تقول في الذين اعتقدوا في علي بن أبي طالب عليه السلام مثل اعتقاد كثير من الناس في عبدالقادر وغيره فأضرم لهم علي بن أبي طالب عليه السلام ناراً فأحرقهم بها وأجمعت الصحابة على قتلهم لكن ابن عباس أنكر تحريقهم بالنار وقال يقتلون بالسيف، أتظن هؤلاء ليسوا من أهل القبلة؟...».

والمقصود من هذا كله التأكيد على أن ما نقل من كلام شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى مما يوهم مخالفة الحق فإنه محمول على التنزل للخصم للمصلحة.

(١) وحق للشيخ إسحاق أن يعجب من هؤلاء الملبسين المشبهين! حين يتركون الأصل المشهور المستفيض في كلام الأئمة في مسائل التكفير، في أشهر كتبهم ورسائلهم، ويتمسكون بالكلمة

وتفطن أيضاً فيما قال الشيخ عبداللطيف فيما نقله عن ابن القيم: «أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء»، إلى أن قال: «وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم، ولا يدخلون في مسمى المسلمين، حتى عند من لم يكفر بعضهم، وأما الشرك فهو يصدق عليهم، واسمه يتناولهم، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلا الله؟!».

والكلمتين من متشابه كلامهم ويجعلون ذلك أصلاً وديناً لهم! وهذه طريقة أهل الزيغ والعياذ بالله.

[فصل]

ولنذكر كلاماً لابن القيم ذكره في "طبقات المكلفين" (١) نقله عنه الشيخ عبداللطيف في رده على العراقي مثل التفسير لما ذكرنا لك ويجلوا عنك بقايا هذه الشبهة.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في "طبقات المكلفين" لما ذكر رؤوس الكفار الذين صدوا عن سبيل الله، وأن عذابهم مضاعف، ثم قال: «الطبقة السابعة عشرة: طبقة المقلدين وجهال الكفار وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبع، يقولون: إنا وجدنا آباءنا على أمة، ولنا أسوة بهم، ومع هذا فهم مسلمون لأهل الإسلام غير محاربين لهم، كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب، وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار! وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يُعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من مولود إلا وهو

(١) "طريق المهجرتين وباب السعادتین" (ص: ٤١١).

يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»^(١)، فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية، ولم يعتبر في ذلك غير المربي والمنشأ على ما عليه الأبوان، وصح عنه ﷺ أنه قال: «إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة»^(٢)، وهذا المقلد ليس بمسلم، وهو عاقل مكلف، والعاقل لا يخرج عن الإسلام أو الكفر، وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال وهو بمنزلة الأطفال والمجانين، وقد تقدم الكلام عليهم»^(٣).

قلت: وهذا الصنف - أعني من لم تبلغهم الدعوة - هم الذين استثناهم شيخ الإسلام ابن تيمية فيما نقل عنه العراقي^(٤)، واستثناهم

(١) متفق عليه من طرقٍ عن أبي هريرة ؓ.

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة وابن مسعود رضي الله عنهما.

(٣) "طريق المهجرتين وباب السعادتین" (ص: ٤١١).

(٤) نقله الشيخ عبداللطيف في "منهاج التأسيس" (ص: ٢٢٠) وهو قوله رحمه الله تعالى: «فإن هؤلاء لا يكفرون حتى تقوم عليهم الحجّة الرسالية، وقد عفى الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان، وقد أشبعنا الكلام عليها في أمانها، والفتوى لا تحتل البسط أكثر من هذا. والله أعلم»، وهو في "الفتاوى" (٣٥ / ١٦٥ - ١٦٦).

والكلام هنا عمن لم تبلغه الحجّة الرسالية من أهل الملة المحمدية كما تراه في قوله: «وقد عفى الله لهذه الأمة» كأن يكون حديث عهد بالإسلام أو نشأ في بادية بعيدة، فهذا لا يكفر بما فاتته بسبب عدم بلوغه بغير تفريط منه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في موطن آخر من مجموع الفتاوى (٢٨ / ٥٠١): «ولهذا لا يكفر العلماء من استحل شيئاً من المحرمات لقرب عهده بالإسلام أو لنشأته بادية بعيدة؛ فإن حكم الكفر لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة. وكثير من

شيخنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى^(١)، ثم قال ابن القيم: «والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل، فغاية هذه

هؤلاء قد لا يكون قد بلغته النصوص المخالفة لما يراه ولا يعلم أن الرسول بعث بذلك فيطلق أن هذا القول كفر ويكفر متى قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها؛ دون غيره» ويقول (٦١ / ٦): «فإن من جحد شيئاً من الشرائع الظاهرة وكان حديث العهد بالإسلام أو ناشئاً ببلد جهل لا يكفر حتى تبلغه الحجة النبوية»، ويقول (٦١٠ / ٧): «وأما من لم تقم عليه الحجة مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة لم تبلغه فيها شرائع الإسلام ونحو ذلك أو غلط فظن أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يستثنون من تحريم الخمر كما غلط في ذلك الذين استتابهم عمر، وأمثال ذلك فإنهم يستتابون وتقام الحجة عليهم فإن أصروا كفروا حينئذ ولا يحكم بكفرهم قبل ذلك؛ كما لم يحكم الصحابة بكفر قدامة بن مظعون. وأصحابه لما غلطوا فيما غلطوا فيه من التأويل» ويقول (٤٠٦ / ١١): «لكن من الناس من يكون جاهلاً ببعض هذه الأحكام جهلاً يعذر به فلا يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة كما قال تعالى: ﴿لَئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] ولهذا لو أسلم رجل ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه؛ أو لم يعلم أن الخمر يحرم لم يكفر بعدم اعتقاد إيجاب هذا وتحريم هذا؛ بل ولم يعاقب حتى تبلغه الحجة النبوية».

فكلامه هنا عن أهل الملة المحمدية فيمن لم تبلغهم الحجة، من غير تفريطٍ منهم ولا إعراض، كدائنة العهد بالإسلام والنشأة في أرضٍ نائية، أما عدم الفهم بعد البلوغ فلا يكون عذراً إلا فيما خفيت دلالاته.

(١) جاء في بعض النسخ زيادة: «وصنف شيخ الإسلام رسالة في أن الشرائع لا تلزمه إلا بعد البلاغ وقيام الحجة».

الطبقة أنهم كفارٌ جهالٌ غيرُ معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً، فإن الكافر من جحد توحيد الله تعالى وكذب رسوله إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد، فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار، وأن الاتباع مع متبوعهم، وأنهم يحتاجون في النار»، ثم ذكر آيات في هذا وأحاديث، ثم قال: «وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو مجرد اتباعهم وتقليدهم، نعم؛ لأبد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه.

والقسمان واقعان في الوجود:

[١] فالمتمكن المعرض مُفْرِطٌ تاركٌ للواجب عليه لا عذر له عند الله.

[٢] وأما العاجزُ عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضاً:

أحدهما: مريدٌ للهدى؛ مؤثراً له، مُحِبٌّ غير قادرٍ عليه، ولا على طلبه لعدم من يرشده، فهذا حُكْمُهُ حكمُ أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة.

الثاني: معرضٌ؛ لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه.

فالأول: يقول يا ربّ لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه، ولا أقدر على غيره، فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي.

والثاني: راضٍ بما هو عليه، لا يؤثر غيره عليه، ولا تطلب نفسه سواه، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق.

فالأول: كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به، فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً.

والثاني: كمن لم يطلبه بل مات على شركه، وإن كان لو طلبه لعجز عنه، ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض.

والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله، ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل، فهذا مقطوع به في جملة الخلق، وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا، فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول، هذا في الجملة، والتعيين موكولٌ إلى علم الله وحكمه، هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر.

فأطفال الكفار ومجانينهم كفاراً في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم، وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة، وهو مبني على أربعة أصول:

أحدها: أن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقال تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] وذكر آيات، ثم قال: وقال تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزحرف: ٧٦]، والظالم من عرف ما جاء به الرسول أو تمكن من معرفته ثم خالفه وأعرض عنه وأما من لم يكن عنده من الرسول أصلاً ولا تمكن من معرفته بوجه وعجز عن ذلك فكيف يقال أنه ظالم.

الأصل الثاني: أن العذاب يستحق بسببين:

أحدهما: الإعراض عن الحجة وعدم إرادته لها ولموجبها.

الثاني: العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها.

فالأول: كفر إعراض.

والثاني: كفر عناد.

وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة، وعدم التمكن من معرفتها، فهذا الذي نفى الله التعذيب عليه حتى تقوم حجته بالرسول.

الأصل الثالث: أن قيام الحجّة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص.

فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمانٍ دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخصٍ دون آخر، إما لعدم عقله وتميزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له، فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئاً ولا يتمكن من الفهم، وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة، كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما، إلى آخره^(١).

ثم قال الشيخ^(٢): فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع فإنه لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام وابن القيم وأمثالهما من المحققين رحمهم الله.

وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبّوها بأن الشيخ لا يكفر الجاهل، وأنه يقول هو معذور، وأجملوا القول ولم يفصلوا وجعلوا هذه الشبهة ترساً يدفعون به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وصاحوا به على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم من عباد القبور والمشرّكين

(١) "طريق المهجرتين" (ص: ٤١١ - ٤١٤).

(٢) أي الشيخ عبداللطيف في "منهاج التأسيس" (ص: ٢٢٧).

وإلى الله المصير وهو الحاكم بعلمه وعدله بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون» إلى آخر ما ذكر الشيخ (١).

فتأمل إن كنت ممن يطلب الحق بدليله، وإن كنت ممن صمم على الباطل وأراد أن يستدل عليه بما أجمل من كلام العلماء فلا عجب. وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين.

ذي الحجة سنة ١٣١٢ هـ نقل من خط المصنف رحمه الله تعالى بيده فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيراً.

بقلم الفقير إلى الله -عبده وابن عبده وابن أمته- عبدالعزيز الفوزان
غفر الله له ولوالديه ولمشايعه ولجميع المسلمين، وأتمتهم الذين حفظ الله بهم الدين، وأرغم بهم أنوف أهل الزيغ في كل وقت وحين، وصلى الله وسلم على سيد المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

(١) "منهاج التأسيس والتقديس" (ص: ٢٢٧).